

PROVISIONAL

S/PV.3063  
31 March 1992

ARABIC

## مجلس الأمن

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثالثة والستين بعد الألف الثالثة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الثلاثاء ، ٣١ آذار/مارس ١٩٩٢ ، الساعة ١٠/٣٠

(فنزويلا)

الرئيسي : السيد أرييا

الاعضاء :

السيد لوزنسكي	الاتحاد الروسي
السيد أيبالا لاسو	اكوادور
السيد نوتردام	بلجيكا
السيد جيسس	الرأس الأخضر
السيد مومبونغوي	زمبابوي
السيد لي داويو	الصين
السيد مريميه	فرنسا
السيد سنوسي	المغرب
السير ديفيد هني	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
السيد هونغلنر	النمسا
السيد غاريخان	الهند
السيد اردوس	هنغاريا
السيد بيكرينغ	الولايات المتحدة الأمريكية
السيد هاتانو	اليابان

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الأمن .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع أسبوع :  
Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza  
المحضر نفسه . مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من

افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٠٠إقرار جدول الاعمالأقر جدول الاعمال .

(١) رسائل مؤرخة في ٢٠ و ٢٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (S/23306 ، S/23307 ،

S/23308 ، S/23309 ، S/23317)

(ب) تقرير مقدم من الامين العام عملا بالفقرة ٤ من قرار مجلس الامن (٧٣) (١٩٩٢)

(S/23574)

(ج) تقرير آخر مقدم من الامين العام عملا بالفقرة ٤ من قرار مجلس الامن (٧٣) (١٩٩٢)

(S/23672)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أود أن أعلم المجلس أنه وردت

إلى رسائل من ممثلي الأردن وأوغندا والجمهورية العربية الليبية والعراق وموريتانيا يطلبون فيها دعوتهم للاشتراك في مناقشة البند المدرج على جدول أعمال المجلس . ووفقا للممارسة المتبعة ، أقترح ، بموافقة المجلس ، دعوة هؤلاء الممثلين للاشتراك في المناقشة ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، وفقا للأحكام ذات الصلة في الميثاق وللمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

نظرا لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

بناء على دعوة الرئيس شغل السيد الحضيري (الجمهورية العربية الليبية)

مقعدا على طاولة المجلس وشغل السيد الناعوري (الأردن) والسيد كاروكوبيرو كامونانوير

(أوغندا) والسيد النعمة (العراق) والسيد ولد محمد محمود (موريتانيا) المقاعد

المخصصة لهم في جانب قاعة المجلس .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يبدأ مجلس الامن الآن نظره في

البند المدرج على جدول أعماله . وينعقد مجلس الامن وفقا للتفاهم الذي تمّ التوصل إليه في مشاوراته السابقة .

ومعروض على أعضاء المجلس تقريران من الامين العام عملا بالفقرة ٤ من قرار

مجلس الامن (٧٣) (١٩٩٢) ، ويردان في الوثيقتين S/23574 و S/23672 على التوالي .

ومعروض على أعضاء المجلس أيضا الوثيقة S/23762 ، التي تتضمن نص مشروع قرار مقدم من فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية .

أود أن أوجه الانتباه إلى الوثائق الأخرى التالية : الوثيقة S/23641 ، وهي رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة ؛ والوثيقة S/23656 ، وهي رسالة مؤرخة في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة ؛ والوثيقة S/23731 ، وهي رسالة مؤرخة في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة ؛ والوثيقة S/23745 ، وهي رسالة مؤرخة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالإنابة للبعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة .

المتكلم الأول هو ممثل الجماهيرية العربية الليبية ، وأدعوه الآن للإدلاء ببيانه .

السيد الحظيري (الجماهيرية العربية الليبية) : في البداية اسمحوا لي ، باسم وفد بلادي ، أن أتقدم إليكم بالتهنئة على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر . وإننا على ثقة من أن المقدرة والخبرة التي عهدناها فيكم ستساهمان في إنجاز أعمال هذا المجلس ، بما يحقق العدالة ويصون المبادئ والأهداف التي أنشئت الأمم المتحدة من أجلها .

يعود مجلس الأمن اليوم - ومن جديد - للنظر في حادثة تحطم طائرة بان أمريكان عام ١٩٨٨ ، وحادثة تحطم طائرة يو تي ايه في سنة ١٩٨٩ ، واتهام مواطنين ليبيين بتدميرهما ، وذلك دون الأخذ بعين الاعتبار الإطار الذي يجب أن تعالج فيه هذه المسألة وهو "الإطار القانوني" ، ودون الانتظار حتى يقول القضاء المحايد والنزيه كلمته النهائية بشأنها .

إن قرار مجلس الأمن بإعادة النظر في هذا الموضوع بعد مضي أكثر من شهرين على تناوله له يفترض بأنه قد تمّ استيفاء كافة الجوانب المتعلقة بالمسألة وأديين المواطنان الليبيان أمام محكمة نزيهة وعادلة ، وأنه ثبت بحكم قاطع ونهائي أن المتهمين تابعان للدولة الليبية وأنها مسؤولة عن أعمالهما وأن مجلس الأمن مطالب الآن بتنفيذ الحكم . ولكن واقع الحال هو غير ذلك . حتى التحقيقات التي يمكن للقضاء على أساسها أن يدين المدعى عليهما أو يبرئ ماحتمها لم ينته بسبب أن الأطراف لم تظهر أي تعاون مع السلطات القضائية الليبية برفضها تسليم ملفات التحقيق وبتقديم ما بحوزتها من أدلة . والوضع الذي عليه المسألة محل البحث هو أشبه بذلك الوضع الذي تناولها فيه المجلس منذ البداية والنظر فيها الآن يتم في نفس الظروف وبذات الدوافع .

لقد استعرض وفد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية أمام اجتماع هذا المجلس في شهر كانون الثاني/يناير الماضي ما قامت به ليبيا تجاه الادعاءات الفرنسية والبريطانية والأمريكية . وعلى الرغم من أن العودة للحديث عن ذلك هي تكرار لمواقف سبق التعبير عنها ، إلا أن وفد بلادي يرى أنه من المفيد أن نذكّر الآن بهذه المواقف ليس بهدف التذكير فحسب ولكن لإظهار إلى أي مدى تعاونت السلطات الليبية وحرمت على الكشف عن الحقائق الكاملة المتعلقة بهذا العمل الإجرامي . وفي هذا السياق ، نعيد أمام هذا المجلس القول بأنه منذ أن تلقت بلادي أوراق الاتهام باشرت السلطات المعنية اختتامها القضائي . وفي هذا السبيل تم انتداب قاضيين للتحقيق بإشرا مهامهما بالفعل حيث أجريا تحقيقا أوليا وأصدرا أمرا بالتحفظ على المتهمين بصورة مبدئية .

وإلى جانب ذلك فقد أعلنت بلادي استعدادها للتعاون مع السلطات القضائية في الدول المعنية وأعلنت عن قبولها مشاركة كل ذي مصلحة في إجراء التحقيق ، كما طلبت تزويدها بأية أدلة أو أوراق تساعد على تقدمه . كما أبدت السلطات المختصة في بلادي استعدادها لاستقبال المحققين للاشتراك في التحقيق ورحبت بحضور محامين عن المدعيين بالحق المدني وجميعات حقوق الانسان . وإلى جانب كل هذا ورغم الاعتبارات المؤيدة للاختصاص القضائي الوطني الليبي فقد ذهبت السلطات المختصة في بلادي إلى الترحيب بلجنة تحقيق محايدة أو بعرض الموضوع على محكمة العدل الدولية .

وبما أن للخلاف طبيعته القانونية الصرفة ويجب حله بالطرق القضائية وفقاً للاتفاقيات الدولية ذات الصلة ، فقد اتخذت بلادي ، استناداً إلى اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ ، إجراءات عملية ملموسة حيث طالبت بإحالة الخلاف إلى التحكيم وقد أُخطِر بذلك ، وبموجب رسائل رسمية ، وزيراً خارجية الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة .

هذا هو وبإيجاز ما قامت به بلادي منذ بداية الخلاف وإلى ما قبل اتخاذ قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) ، وهذه الاجراءات التي تم القيام بها - وكما أوضحنا في الاجتماع السابق - لم تأت مجازة لأي دوافع أو بواعث غير قانونية ولا استجابة لأي دوافع سياسية ، ولكن تم التصرف مع هذه المسألة القانونية وفق التشريعات الليبية النافذة والقانون الدولي والاعراف الدولية المستقرة . وأمام هذا الموقف القانوني والعدل ، ماذا كان ردّ الأطراف الأخرى بل ماذا كان ردّ مجلس الأمن ؟ كان الردّ هو أن المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية لم تُجابهَا هذا الإجراء القانوني والعدل بالرفض فقط بل تقدم كل منهما بطلب لتسليم المواطنين الليبيين لإجراء محاكمتها في أراضيها قبل إكمال التحقيق بل وحتى قبل مواجهة المتهمين بما أُسند إليهما من تُهم وذلك في تجاهل صارخ لمبادئ أولية في الإجراءات القضائية وهي لا اتهام دون تحقيق نزيه وأدلة كافية والمتهم بريء حتى تثبت إدانته ولا إدانة ولا عقوبة دون محاكمة .

لقد نصت المادة ٢٦ ، الفقرة الثالثة من ميثاق الأمم المتحدة على أن يراعي مجلس الأمن ، وهو يقدم توصياته ، أن المنازعات القانونية يجب على أطراف النزاع - بصفة عامة - أن تعرضها على محكمة العدل الدولية . وكان الأمل أن يتصرف مجلس الأمن وهو ينظر في هذه المسألة القانونية على هذا النحو ، ولكن الذي حدث هو أن المجلس اتخذ اتجاهها آخر واتخذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) وهو القرار الذي لم يؤس على نتائج تحقيقات لم تكتمل فحسب بل تفاضى عن أي مبرر حتى الإشارة إلى وجهة النظر الليبية وما أعربت عنه كما تفاضى عما ورد في المادة ٣٣ من الميثاق فيما يتعلق بتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية . وفوق كل ذلك فإن الإجراء المتبع من قبل المجلس في اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) لم يراع التطبيق الصحيح لنص الفقرة ٣ من المادة ٢٧ من الميثاق التي تستوجب في حالة القرارات المتخذة تطبيقا لاحكام الفصل السادس أن يمتنع كل من كان طرفا في النزاع عن التصويت وهو التزام قائم في النزاع بالنسبة لغرناسا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية ، وهذه الحقائق بشأن أسس القرار ٧٣١ (١٩٩٢) وإجراءات اتخاذه لا تعبر عن وجهة النظر الليبية فقط بل هو رأي أساتذة ومفكرين ورجال قانون ، كما أنه موقف عبّرت عنه منظمات دولية يتمتع أحدها بمركز استشاري في الأمم المتحدة وأشير هنا إلى منظمة التقدم الدولية التي عبّرت عن هذا الرأي في وثيقة صدرت تحت رقم S/23641-A/46/886 .

لقد قيل إن مجلس الأمن قرر إعادة النظر في هذه المسألة من جديد بسبب عدم تعاون السلطات الليبية في تنفيذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . ومهما كانت الحجج التي يُدفع بها لتبرير هذا الموقف فالحقيقة التي نود التأكيد عليها هي أن الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية تلتزم دائما بقرارات الأمم المتحدة وتحرص على تنفيذها بما في ذلك قرارات مجلس الأمن . وفيما يخص القرار ٧٣١ (١٩٩٢) فرغم إدراك ليبيا للظروف المحيطة باتخاذه وبالغموض الذي إكتنفه فقد أعلنت الجماهيرية في اليوم التالي لاتخاذ القرار استعدادها للتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة في إنجاح مهمته وبما يعزز احترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي . ومن هذا المنطلق فقد

أكدت السلطات الليبية المختصة للمبعوث الخاص للأمين العام الذي زار الجماهيرية في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ على هذا الموقف كما تم إطلاعهم على ما تم القيام به ، بما في ذلك الطلب إلى حكومتي الولايات المتحدة والمملكة المتحدة تزويد القضاة الليبيين بما يتوفر لديهما من معلومات . وإلى جانب ذلك فقد اقترحت الجماهيرية أن يدعو الأمين العام إلى ليبيا قضاة من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ومن فرنسا فضلا عن ممثلين لجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي لمراقبة المحاكمة إذا ما قرر القضاة الليبيون محاكمة المواطنين الليبيين . وإظهارا للمزيد من التعاون وإثبات حسن النوايا فقد أبلغ الأمين العام بمواقف أخرى قررت ليبيا اتخاذها وهي :

- ١ - إن ليبيا قررت أن تقبل المطالب الفرنسية حيث أنها متمشية مع القانون الدولي ولا تخل بسيادة ليبيا ، وفي هذا السياق ، طلبت السلطات الليبية إما أن يبادر الأمين العام بإنشاء آلية لتنفيذ هذا الجانب من القرار أو أن يطلب من فرنسا وليبيا أن تتفاوضا فيما بينهما بشأن إنشاء آلية من هذا القبيل .
- ٢ - أما فيما يتعلق بالقرار ٧٣١ (١٩٩٢) ككل فقد أكدت ليبيا على استعدادها للتعاون بصورة تامة مع مجلس الأمن ومع الأمين العام بأسلوب لا يخل بسيادتها ولا ينتهك ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وقد اقترحت في هذا الاتجاه إنشاء آلية لتنفيذ القرار ودعت الأمين العام إلى إنشاء تلك الآلية أو إلى دعوة الأطراف المعنية إلى التناقش فيما بينها والاتفاق في نهاية المطاف على إنشاء الآلية وفقا لروح القرار ٧٣١ (١٩٩٢) .

بالرغم من كل الصعوبات والعوائق القانونية التي تشيها التشريعات الوطنية الليبية والاتفاقيات الدولية ومبادئ السيادة وميثاق الأمم المتحدة التي نرى أن قرار مجلس الأمن جاء مناقضا لها ، فقد جددت الجماهيرية استعدادها للتعاون مع الأمين العام في تسهيل المهمة الموكلة إليه بموجب الفقرة ٤ من القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، وفي هذا الصدد تقدمت ليبيا بالمقترحات التالية :

١ - لا تمنع الجماهيرية مبدأ تسليم المشتبه فيهما إلى مقر بعثة الأمم المتحدة في طرابلس للتحقيق معهما ، وأن يتولى الأمين العام للأمم المتحدة تشكيل لجنة قانونية من قضاة مشهود لهم بالنزاهة والحياد لتقصي الحقائق والتأكد من جدية التهم المنسوبة للمشتبه فيهما بما فيها إجراء تحقيق شامل . وإذا ما تبين للأمين العام جدية الاتهام فلا تعترض الجماهيرية على تسليم المشتبه فيهما تحت إشرافه الشخصي إلى طرف ثالث على أن يعمل الأمين العام على تقديم كافة الضمانات القانونية والقضائية بغية إجراء محاكمة عادلة ونزيهة تستند إلى ميثاق حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي .

٢ - الموافقة على الطلبات الفرنسية وكذلك على الاقتراح الفرنسي بحضور قاض إلى ليبيا للتحقيق في القضية بالطريقة التي يراها مناسبة ، وكذلك الموافقة على موافاة القاضي الفرنسي بنسخة من محاضر التحقيق الذي أجراه القاضي الليبي .

٣ - وإلى جانب ذلك فقد أكدت الجماهيرية من جديد إدانتها القاطعة للإرهاب بجميع أشكاله مهما كان مصدره ، ونفت ما زعم عن تورطها في أية أعمال إرهابية ، وأبنت استعدادها لأن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة أو من ينيبه بالتحري عن الحقائق داخل الجماهيرية قصد نفي هذا الزعم أو تأكيده . إن ليبيا تلتزم بتقديم كافة التسهيلات والمعلومات التي قد يرى الأمين العام أو من ينوب عنه ضرورة الحصول عليها للوصول إلى الحقيقة ، وقد أوضحت أنه بالإمكان القيام بوضع اتفاقية أو اتفاقيات شائئة أو جماعية تحدد بها الوسائل والسبل اللازمة للقضاء على الإرهاب الدولي . كما أبنت ليبيا استعدادها للتعاون مع كل ما من شأنه وضع حد للنشاطات



الإرهابية التي تستهدف المدنيين الأبرياء. وأنها لن تسمح بأي شكل من الأشكال باستخدام أراضيها أو مواطنيها أو مؤسساتها للقيام بأي أعمال إرهابية بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، وأنها على استعداد لإنزال أشد العقوبات على من يثبت تورطه في هذه الأعمال . هل يمكن بعد كل ما سبق بيانه القول إن ليبيا لم تتعاون ؟ لقد تعاونت بلادي وأبنت استعدادها للتعاون إلى أقصى مدى في إطار الاحترام المطلق للقوانين الداخلية والمواثيق الدولية والاعراف المستقرة . وحرص الجماهيرية على معالجة المسألة بما يتفق مع نظامها الداخلي جعلها تفكر في عرض هذه المسألة على المؤتمرات الشعبية الأساسية باعتبارها صاحبة السلطة وهي التي تقرر في مثل هذه الأمور وكيفية التعامل معها . وحرص بلادي على معالجة المسألة بما يتفق والمواثيق والاعراف هو الذي جعلها تقوم استنادا إلى نص المادة ١٤ من اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ بإحالة الخلاف إلى محكمة العدل الدولية ، ليس بهدف التسوية وكسب الوقت كما تدعي الأطراف الأخرى ، ولكن تطبيقا لنص المادة المذكورة الذي يمكن الجماهيرية من إيجاد مخرج قانوني يساعدها في إبداء التعاون الكامل .

إن ما تقدم يبين بوضوح أن المعضلة في حل المشكل لا تكمن في عدم تعاون السلطات الليبية ولكن المعضلة تكمن في الأطراف الأخرى التي رفضت كل المبادرات الرامية إلى إجراء تحقيق عادل ونزيه وتكمن في أن هذه الأطراف تتعمد إجهاد أي جهد دولي أو إقليمي في هذا الصدد . وإلا فبماذا يفسر الرفض التلقائي لكل المبادرات التي قدمتها ليبيا من أجل التوصل إلى حل مُرضٍ ، وللمقترحات التي عرضتها منظمات دولية كثيرة ومنها منظمات قانونية وإقليمية . وآخر ما نذكر به في هذا الخصوص قرار وزراء خارجية جامعة الدول العربية في اجتماعهم غير العادي في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٢ ، وهو القرار الذي حث مجلس الأمن على تجنب إصدار أي قرار باتخاذ إجراءات اقتصادية أو عسكرية أو دبلوماسية ضد ليبيا ، وذلك انتظارا لما يصدر عن محكمة العدل الدولية وإعطاء فرصة للجنة التي شكلها المجلس وتضم سبعة وزراء والأمين العام لجامعة الدول العربية بإجراء الاتصالات اللازمة والعاجلة بالأطراف المعنية ورئيس

مجلس الأمن وبالدول الاعضاء وبالامين العام للأمم المتحدة بهدف إيجاد حل للأزمة . وبالإضافة إلى هذا ، لماذا الرفض المستمر للنداءات الدولية التي تطالب بتوخي المرونة وضبط النفس ؟ وما هي أسباب تجاهل التعاون مع القضاء الليبي ورفض تقديم ما لدى هذه الاطراف من أدلة لإدانة المتهمين وكذلك رفض المشاركة في عملية التحقيق والقبول بتحقيق دولي محايد ؟ وإلى جانب كل هذه التساؤلات نضيف : ما هي أسباب الدفع بأن هذه الحادثة ليست من اختصاص محكمة العدل الدولية ، رغم أن الولايات المتحدة ذاتها تقدمت بدعاوي إلى المحكمة في سبع حالات سابقة تتعلق بهجمات ضد طائرات أمريكية ولم تتقدم بها إلى مجلس الأمن ؟ إن هذا يعني أن الولايات المتحدة تستخدم الاداة الأكثر ملاءمة لمصالحها وليست الأكثر اختصاصا . ثم ما هي العجلة التي تستدعي رفض الاطراف الأخرى الانتظار حتى تقول محكمة العدل الدولية رأيها في المسألة وفضط هذه الاطراف على مجلس الأمن للنظر فيها في نفس الوقت الذي تبحث فيه من قبل المحكمة ؟ والمدعش في الأمر أن الولايات المتحدة أعلنت مقدما رفضها لأي حكم للمحكمة لا يكون في صالحها وهذا يذكرنا بموقفها من قضية نزاعها مع نيكاراغوا حيث رفضت الولايات المتحدة حكم المحكمة الصادر في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، انتهاكا للمادة ٩٤ من الميثاق التي تنص على وجوب نزول الدول الاعضاء في الأمم المتحدة على أحكام محكمة العدل الدولية .

إننا نخشى أن يكون هذا الرفض لكل المبادرات والمقرون بحملة لتشويه سمعة بلادي وتضليل الرأي العام العالمي هو تمهيد لعدوان آخر على المدن الليبية الآمنة كالذي تم عام ١٩٨٦ والذي ذهب ضحيته المئات من المدنيين الأبرياء . والمؤشرات التي تعزز هذا الاتجاه عديدة ومن ذلك ما بدأت وسائل الاعلام الغربية تروج له حتى هذا اليوم ، حيث أوردت صباح هذا اليوم أن ليبيا منعت المقيمين الأجانب من الخروج منها ، وهو ما نفته بلادي وتنفيه نغيا قاطعا حيث لا أساس له من الصحة ، التصريحات الكثيرة التي أطلقها المسؤولون في الحكومتين البريطانية والأمريكية ولا أريد أن أسرد كل ما قيل في هذا الصدد من تصريحات ولكن اكتفي ببيان واحد جاء على لسان الرئيس الأمريكي يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ حيث قال : "إننا نبكح عن ردود ممكنة تتجاوز إحضار المتهمين للمحاكمة" .

إن الهدف الأول للأمم المتحدة ومجلس الأمن كما حددته المادة الأولى من الميثاق هو العمل "بالوسائل السلمية ، وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي ، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلام أو لتسويتها" . وانطلاقا من هذا المبدأ والتزاما به أعلنت ليبيا استعدادها الكامل لإيجاد حل سلمي وعادل للخلاف ، كما أكدت على استعدادها للتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة في إنجاح المهمة الموكلة إليه بموجب قرار مجلس الأمن (٧٣) (١٩٩٢) بما يعزز احترام ميثاق الأمم المتحدة ويتمشى مع القانون الدولي ، وتقدمت في هذا الصدد بالعديد من المقترحات أبلغ بها الأمين العام من خلال مبعوثه الشخصي أو من ضمن رسائل وُجّهت إليه ، وإن الجماهيرية انطلقا من مواقف مبدئية وشابطة أكدت وفي مناسبات عديدة إدانتها للجرائم الإرهاب الدولي ورفضها لأي شكل من أشكال العنف الذي يهدد حياة الأبرياء ويعرض أمنهم وسلامتهم للخطر ، كما أعلنت ليبيا عن تأييدها للمجتمع الدولي في كل ما يتخذه من إجراءات لمكافحة الإرهاب الدولي وانها تسعى إلى الإسهام بشكل فعال في أي جهد يرمي إلى تحقيق هذا الهدف . وهذا كله يقودنا إلى التأكيد بأنه غير صحيح القول بعدم استجاب السلطات الليبية استجابة كاملة فعالة للطلبات التي تضمنها القرار (٧٣) (١٩٩٢) . فإذا كان الأمر يتعلق

بتسليم المواطنين الليبيين فهذه مسألة تقف ضدها القوانين ولا تنفرد ليبيا فقط بهذا الحكم بل هو قاعدة عرفية من قواعد القانون الدولي وبالرغم من ذلك فقد حاولت بلادي إيجاد حل بما يحافظ على سيادتها ولا تخترق قوانينها . وإذا كان الامر يتعلق بالمطالب الأخرى فقد استجابت بلادي بالفعل لتلك المطالب بما يتفق مع أحكام القانون الدولي . كما أظهرت الاستعداد للمزيد من التعاون وهذا ما أوضحه الأمين العام بجلاء في تقريره الثاني إلى هذا المجلس ، والوارد في الوثيقة رقم S/23672 حيث قال في الفقرة السادسة من التقرير "إن هناك بعض التطور في موقف السلطات الليبية" . وهذه الخلاصة مؤثر واضح على أن هناك تطورا من شأنه أن يؤدي إلى حل الخلاف بشكل مرضي . وعلى هذا الأساس ، كنا نتوقع أن يضع مجلس الأمن هذا التطور في الاعتبار ويشجع الأمين العام جهوده بمقتضى القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . ولكن ما نراه لا يتماشى مع هذا التوجه . فما نراه حاليا في مشروع القرار المعروض عليكم هو نموذج لسوء استخدام مجلس الأمن من بعض الدول دائمة العضوية فيه من خلال فرض قرارات لا تتعارض مع الشرعية الدولية فحسب بل أنها إخلال فاضح بتلك الشرعية سيترتب عليه دفع الأمم المتحدة إلى منعطف يهدد مبادئها وأهدافها بأخطار غير مأمونة العواقب نتيجة المواقف المزدوجة وتغييب القانون والمعايير الموضوعية الواضحة وإحلال المصالح الذاتية والمعايير الشخصية التعسفية محلها ، كما سيؤدي إلى تقويض أسس القانون وإفساح المجال أمام الغوضى وإنشاء سوابق تحكيمية تهدد مستقبل الدول الصغرى .

طبقا لأحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة ، وبالتحديد الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣٩ ، فإن على مجلس الأمن أن يراعي ما اتخذته المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع القائم بينهم ، وأن يراعي أيضا إنه على أطراف النزاع - في المنازعات القانونية - أن يعرضوا نزاعهم على محكمة العدل الدولية . وما يتم الآن يوضح أن مجلس الأمن لم يراع ذلك ويبين أن المجلس إنجرَّ وراء رغبات الدول الثلاث وقفز إلى تطبيق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يتعلق بما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان . وليس الأمر كذلك بالنسبة

للحالة المعروضة على المجلس فالامر في حقيقته نزاع قانوني حول من يتولى التحقيق مع المشتبه فيهم ومحاكمتهم . هذه هي المسألة وبالتالي فإن الزج بالفصل السابع في مشروع القرار يعد من أكبر عمليات التحريف لميثاق الأمم المتحدة وأشد الأمور استخفافا بالمجتمع الدولي وأفظع ممارسة للتزوير الفادح والمستهتر بالجميع لأن هذا الفصل يختص فيما يتعلق بتهديد السلم الدولي ووقوع العدوان وهو ما يجب أن تلتجئ إليه ليبيا المهددة لا أمريكا أو بريطانيا أو فرنسا لمجرد الاشتباه في شخصين لم تثبت إدانتهما بعد .

إن متبني مشروع القرار وما ضمنوه به من تدابير في إطار الفصل السابع قفزوا مباشرة إلى المادة ٤١ . فالمادة ٣٩ تطالب مجلس الأمن بأن يقرر "ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان ، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين ٤١ و ٤٢ لحفظ السلم والأمن الدوليين أو إعادته إلى نمابه" .

وتطالب المادة ٤٠ ، بذات الفصل ، أن على مجلس الأمن "قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة ٣٩ ، أن يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة ... وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حساباً" .

ويلاحظ أن شيئاً لم يتبع في هذا الصدد وقفز مقدمو مشروع القرار إلى التدابير الواردة به متجاوزين بذلك أحكام المادتين ٣٩ و ٤٠ . لقد صُنَّ مشروع القرار المعروف عليكم الآن - وعن قصد - الإشارة إلى إجراءات عقابية لاحقة . فالفقرة ١ تنطوي على عبارات تهديد واضحة وعقوبات لاحقة إذا لم تستجب ليبيا فوراً إلى أحكام القرار ٧٢١ (١٩٩٢) وتحتوي الفقرة ٢ من المنطوق على مطالب لا يمكن تحديدها . ولا ندري ما هو المعيار الذي يؤكد لهذا المجلس أن ليبيا التزمت "على نحو قاطع بوقف جميع أشكال الارهاب" الذي يدعون بأن بلادي متورطة فيه . ولا نعلم الوقت الذي يقرر فيه مجلس الأمن أن الجماهيرية امتثلت لأحكام الفقرتين ١ و ٢ من منطوق مشروع القرار حتى يتم رفع سبل العقوبات المفروضة عليها بموجب هذا المشروع ، خاصة على ضوء حقيقة أن الأطراف الأخرى في النزاع تتمتع بالعضوية الدائمة في مجلس الأمن ، وتتمتع بحق نقض مشاريع القرارات التي تعرض عليه . وإلى جانب ذلك ، فإننا نتساءل لماذا هذه المطالب التعجيزية الواردة في الفقرة ٢ من المنطوق التي نفهم منها تصفية جميع أنشطة وكالات ومكاتب الطيران الأجنبية في ليبيا وخلال أيام ؟ أليس الهدف منها هو إيجاد مبرر لأعمال انتقامية أخرى بحجة أن ليبيا تعرقل التنفيذ .

لقد ساهم مجلس الأمن في حل العديد من القضايا الدولية ، وساعد على وضع حد للتوتر في مناطق كثيرة من العالم ، بطريقة ترضي جميع الأطراف ، وتراعي تطبيق أحكام ميثاق منظمنا العتيدة تطبيقا صحيحا .

وفي هذه الفترة من تاريخ مجلس الأمن فالخياران البارزان هما إما احترام الميثاق وتطبيق القانون الدولي والوفاء بمبادئ الأخلاق وإما العمل على نحو آخر ، وهو إقرار وإضفاء الشرعية الدولية على الاجراءات الظالمة التي تريد منها فرنسا والولايات المتحدة وبريطانيا البداية لتدابير لاحقة ، وغطاء للحصار الاقتصادي والعدوان العسكري على بلد صغير يعمل من أجل البناء والنمو .

ومن جانبنا ، فإننا لانزال نأمل في أن يعمل مجلس الأمن وفقا لإرادة كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، ويتمسك بمبادئ الميثاق وبقواعد القانون الدولي ، ويوطد السلم والأمن الدوليين ، ويعزز مبدأ العدل والإنصاف ، التي مافتئت بلادي تطالب بتطبيقها والالتزام بها ، ونأمل أيضا ألا يقدم هذا المجلس على إجراء من شأنه أن يؤثر على مصداقية الأمم المتحدة باعتبارها أداة دولية لإقرار السلم وتعزيز التعاون ، لأن الإقدام على مثل هذا الاجراء سيجعل من الأمم المتحدة أداة تستغلها بعض الدول في تحقيق أهدافها وأغراضها ، الامر الذي قد يهدد كيان المنظمة ويذهب بمصيرها إلى المصير الذي لاقته عصبة الأمم من قبل . ونرجو ألا يحدث ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أشكر ممثل الجماهيرية العربية

الليبية على الكلمات الرقيقة التي وجهها إليّ .

المتكلم التالي ممثل الأردن ، الذي يود أن يدلي ببيان بصفته رئيس المجموعة العربية لشهر آذار/مارس ، أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد الناعوري (الأردن) : السيد الرئيس ، باسم المجموعة العربية

لدى الأمم المتحدة ، التي يتشرف بلدي برئاستها خلال شهر آذار/مارس الحالي ، اسمحوا لي أن أتقدم إليكم بخالص التهنية على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر . ويزيد من ثقتنا بمقدرتكم على إدارة أعمال المجلس وقيادتها إلى النجاح ما تتمتعون به من كفاءة عالية وحنكة ودبلوماسية أكدتوها منذ بداية توليكم لهذه المسؤولية .

كما أود أن أعرب عن تقديرنا لسلفكم السفير توماس بيكرينغ ، مندوب الولايات المتحدة الأمريكية ، على ما أظهره من جدارة في إدارة أعمال المجلس خلال شهر شباط/فبراير الماضي .

لقد تابعت الدول العربية ، على مستوى مجلس جامعة الدول العربية وفي إطار ممثليها لدى الأمم المتحدة ، باهتمام وقلق بالغين التطورات الأخيرة في الموقف الناجم عن الاتهامات الموجهة ضد الجماهيرية العربية الليبية فيما يتعلق بحادث تفجير طائرة "بان آم" والطائرة الفرنسية "يو تي إيه" . وفي الوقت الذي فيه لاتزال الالتزامات اللازمة والعاجلة قائمة بالأطراف المعنية بهدف إيجاد حل للأزمة الليبية - الأمريكية - البريطانية - الفرنسية ، وفق أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ، نجد مجلس الأمن اليوم يواجه أمرا واقعا يعكسه مشروع القرار الذي بين أيديكم ، وهو عند إقراره سيؤثر سلبا على الجهود الهامة التي تبذلها جامعة الدول العربية ، ممثلة باللجنة الوزارية السباعية والأمين العام لجامعة الدول العربية ، وربما يقضي على كافة الآمال التي تعلقها شعوبنا العربية ومعها الرأي العام العالمي باتجاه إيجاد حل سلمي يرضي كافة الأطراف ويتفق مع نص وروح قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٣) . ومن المؤسف أن تكون هذه النتيجة ، التي سيمثل إليها مجلس الأمن بإقراره مشروع القرار ، هي حصيلة الاستعجال في طرح مشروع القرار للتصويت دون اكتراث بما يترتب عليه من أثر ناتج عن عدم توفير الوقت اللازم لبذل المزيد من الجهد ، من كافة الأطراف المعنية وكذلك الأمين العام للأمم المتحدة ، في إطار مبادئ وأهداف الميثاق ، وخاصة المادة ٣٣ ، والتي تدعو إلى حل المنازعات والخلافات بالطرق السلمية .



ولقد حرمت دولنا العربية على إيجاد حل سلمي لهذه المشكلة يجنب منطقتنا العربية المضاعفات التي ستنتج عن اتخاذ قرار يؤثر على بلد شقيق ، ألا وهو الجماهيرية لعربية الليبية ، بل وقد تمتد آثار مثل هذا القرار ومضاعفاته المباشرة وغير المباشرة لتشمل دولا عربية وغير عربية أخرى لا علاقة لها بما يتناوله مجلس الأمن في قراره ولا ذنب لها فيما ستجرّه عليها تبعات ذلك القرار ، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار الترابط الوثيق في مصالح الدول العربية وغير العربية مع الجماهيرية العربية الليبية الذي تعكسه العلاقات المتينة لتلك الدول مع ليبيا في شتى المجالات . ولتأكيد ذلك الحرص الذي أولته الدول العربية منذ بداية هذه الازمة والذي لاتزال تتابعه بكل اهتمام وجهود نشطة ربما كان من المفيد أن نسرّد تلك الخطوات والمقترحات التي قدمتها الدول العربية في ذلك الاتجاه ، وهي على النحو التالي :

أولا : دعوة مجلس الجامعة العربية في قراره رقم ٥١٥٦ الصادر في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ إلى تشكيل لجنة مشتركة من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ، وتأكيد تلك الدعوة في قرار المجلس رقم ٥١٥٨ الصادر في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ . وكذا تكليف الأمين العام لجامعة الدول العربية بالاتصال بالأمم المتحدة ليقوم أمينها العام ببذل وساطته مع كافة الأطراف المعنية من أجل إيجاد تسوية سلمية لهذه المشكلة .

ثانيا : التأكيد على دعوة مجلس الأمن إلى حل هذا النزاع عن طريق المفاوضات والوساطة والتسوية القضائية وفقا لما نمت عليه المادة ٣٣ من الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة .

ثالثا : الرغبة الصادقة التي عكسها قرار مجلس الجامعة العربية رقم ٥١٦١ بتاريخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٢ ، والتي عبّرت عن حث مجلس الأمن على تجنب إصدار أي قرار باتخاذ إجراءات اقتصادية أو عسكرية أو دبلوماسية يكون من شأنها زيادة المضاعفات التي تؤثر بشكل سلبي على المنطقة ، وذلك انتظارا لما يصدر عن محكمة العدل الدولية حول القضية المقدمة إليها بتاريخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٢ ، وإعطاء الفرصة للجهود التي تبذلها اللجنة المنبثقة عن المجلس .

إن هذه المقومات والسبل التي ارتكزت عليها الجهود العربية توخيا لإيجاد حل سلمي للمشكلة يُرضي كافة الأطراف ويتفق مع نص وروح قرار مجلس الامن ٧٣١ (١٩٩٢) ، هي في حقيقة الامر تتمشى مع ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ، بل انها واقعية ومنطقية إذا قوبلت بالنوايا الحسنة في انتهاجها وعدم اللجوء إلى مسلك مغاير قوامه التصعيد والمواجهة ، وهذا المسلك مخوف بالمخاطر التي قد تترتب عليه في منطقتنا العربية في الوقت الذي تبذل فيه الجهود المكثفة من أجل إنهاء حالة المعاناة والتوتر التي تسود المنطقة منذ عقود من الزمن .

ومن المهم هنا أن نؤكد على الحقائق التالية :

أولا : إن الجهود العربية في إطار مجلس الجامعة العربية لم تستنفد ولم تبلغ مداها ، بل هي مستمرة ونشطة وأكدت الرسالة التي بعثها الدكتور عصمت عبد المجيد الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى الدكتور بطرس بطرس غالي الأمين العام للأمم المتحدة يوم ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٢ .

ثانيا : لقد أكدت الامانة العامة لجامعة الدول العربية في البيان الصحفي الصادر عن مكتب الأمين العام لجامعة الدول العربية بتاريخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٢ ، بأن الموقف الليبي الذي ورد في الرسالة الليبية المتعلقة بحل الازمة القائمة بين ليبيا وبعض الدول الغربية "يؤكد مرة أخرى الرغبة الصادقة من أجل إظهار حسن النوايا في احتواء الازمة وإيجاد الحل النهائي لها وفق مبادئ القانون الدولي العام وفي إطار أحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة" .

ثالثا : لقد أكدت الدول العربية على رغبتها في أن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة ، بناء على الصلاحيات المخولة له والواردة في ميثاق الأمم المتحدة ، ببذل مساعيه الحميدة وجهوده المُقدَّرة من أجل العمل على حل هذا النزاع بالطرق السلمية .

رابعا : لقد أكدت القرارات العربية باستمرار على إدانة كافة أشكال الارهاب والعمليات الارهابية التي تستهدف المدنيين الأبرياء . وفي اعتقادنا أن ظاهرة الارهاب بشكل عام هي ظاهرة مؤلمة ولا تقتصر على منطقة أو دولة بعينها . وهي تتطلب جهدا

دوليا فعلا لإيجاد السبل والآليات الدولية القائمة على أسس قانونية عامة وليست انتقائية . ودون شك فإن الدول العربية التي عانت من ظاهرة الإرهاب بكافة صورته ، على أتم الاستعداد للمشاركة الفعالة في إنجاح مثل هذه الجهود .

خامسا : إن الجو السياسي الذي يسود العالم الآن ، والذي ينطلق من معالم النظام العالمي الجديد التي أخذت تتبلور في قوالب محددة ، قد ساعد على التوصل إلى حلول سلمية مناسبة للعديد من القضايا الدولية والاقليمية .

ومن نفس المنطلق ، وبغض الروح ، فإننا نؤمن أنه إذا أُتيح الوقت اللازم لاستمرار الجهود السلمية في تسوية هذه المشكلة التي بين أيدينا لأمكن تتويج هذه الجهود بالنجاح المطلوب .

إن فرص السلام والحل السلمي للمشكلة التي يقف أمامها مجلسكم الموقر اليوم سانحة ولا تزال قادرة على العطاء الإيجابي ، والمطلوب هو التمسك بضبط النفس وعدم التسرع في اتخاذ القرارات والخطوات التي قد تؤدي إلى عرقلة أو إفشال مثل هذه الغرض . وفي عالم اليوم فإن واجبنا ، بل مسؤوليتنا جميعا ، ألا نترك بابا للسلام إلا وطرقناه . إنكم اليوم تتحملون مسؤولية تاريخية في تأكيد تصميمكم على مواصلة مسيرة السلام وتجنب منطقتنا محاذير التوتر وعدم الاستقرار . إننا على ثقة من أنكم لن تبخلوا على السلام والطرق السلمية لتسوية المشكلة بفرصة أخرى ومزيد من الوقت حتى تثمر الجهود السلمية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر ممثل الأردن على الكلمات

الرقيقة التي وجهها إليّ .

المتكلم التالي على القائمة هو ممثل موريتانيا ، أدعوه إلى شغل مقعد على

طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد ولد محمد محمود (موريتانيا) : السيد الرئيس ، اسمحوا لي بأن

أشارك في هذا النقاش باسم وفود دول اتحاد المغرب العربي الخمس . ويسعدني في بداية

كلمتي أن أتقدم إليكم بأحرّ التهاني بمناسبة رئاستكم لمجلس الأمن خلال الشهر الحالي . إننا على يقين بأن ما تتمتعون به من خبرة دبلوماسية عالية سيكون خيّر حافظ للوصول إلى نتائج مرضية .

كما أنتهز هذه المناسبة لأتقدم بالتهنئة باسم وفود دولنا الخمس لسعادة السيد توماس بيكرينغ المحترم سفير الولايات المتحدة الأمريكية ، على نجاحه في إدارة عمل مجلس الأمن خلال الشهر الماضي .



الماضي . كما نعلم أن ليبيا نفسها سعيًا لحسم هذا النزاع قد أظهرت من الاستعداد ما يؤكد حسن نيتها في التعاون لتطبيق القرار ٧٣١ (١٩٩٢) مع مجلس الأمن والأمين العام للأمم المتحدة الذي أكد في التقرير الذي قدمه لمجلسكم الموقر عملاً بالفقرة الرابعة من القرار ٧٣١ (١٩٩٢) عن تطور إيجابي في الموقف الليبي إزاء هذه المسألة . وبناءً على ذلك فإن دول اتحاد المغرب العربي ترى أن الجانب الليبي ما انفك يبذل ما في وسعه للبحث عن أنجع السبل قصد التعاون لإيجاد حل سلمي لهذه القضية . كما تم تعيين قاضٍ من محكمة اتحاد المغرب العربي منذ بضعة أيام لمتابعة البحث مع المواطنين الليبيين اللذين وقع اتهامهما من قبل القضاء الأمريكي والبريطاني . هذا بالإضافة إلى أن الجانب الليبي قد أبدى استعداده لقبول قرار محكمة العدل الدولية والامتنثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) وللقانون الدولي .

ومن هذا المنطلق فإن دول اتحاد المغرب العربي على غرار وفود الدول المنتمية إلى جامعة الدول العربية والدول الأخرى التي تحرص على تفادي كل زيغ للقانون الدولي والتي تعبر في نفس الوقت عن تعلقها بالشرعية الدولية وبقرارات منظمة الأمم المتحدة قد أجرت مع رئيس المجلس العديد من الاتصالات خلال الفترة الأخيرة ، وهي تتجه اليوم إلى أعضاء مجلسكم الموقر كافة لإشعاركم بالانعكاسات السياسية والاقتصادية المرتقبة على بلداننا من جراء فرض عقوبات على دولة من دول اتحادنا وهي ليبيا .

ولهذا السبب اعتبر مجلس وزراء جامعة الدول العربية الذي يسعى جاهداً للإسهام في تسوية هذا النزاع أن اعتماد عقوبات تجاه ليبيا من شأنه أن يكون إجراء غير ملائم في حين أن اللجنة الوزارية السباعية المنبثقة عن مجلس الجامعة لا تزال تسعى جاهدة لإيجاد حل سلمي وعادل للنزاع . وفي هذا السياق نريد أن نؤكد الجهود الفردية والجماعية المبذولة على الصعيد المغربي من طرف رؤساء دول الاتحاد باتجاه ليبيا أو الدول المعنية الأخرى لتجاوز هذا المشكل .

إن مقتضيات وروح ميثاق الأمم المتحدة ، بالإضافة إلى التجارب الأخيرة التي تدفع نحو منطق الاتزان واعتماد مبادئ الدبلوماسية الوقائية ، التي شكلت المحور الأساسي للخطاب الذي وجه إلى المجموعة الدولية أثناء القمة الأخيرة لمجلس الأمن ، تدعو دولنا إلى تجنب الحلول القصوى أو تلك التي تكتسي صبغة الإهانة .

إن أعضاء مجلس الأمن ، في هذا العالم الذي أصبحت تتشابك فيه المصالح الاقتصادية والأمنية للدول ، ومن منطلق مسؤولياتهم في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين ، مدعوون اليوم إلى إشاعة مبدأ الوفاق والتعاون بما يكفل مصلحة المجموعة الدولية بأسرها .

وبناء على ما سبق فإن وفود دول اتحاد المغرب العربي التي تعتقد أن امكانيات إيجاد حل سلمي للقضية المطروحة ما تزال متوفرة ، ترجو أن تتغلب روح التعقل في معالجة هذه المسألة . كما أنها ترى من ناحية أخرى أن فرض عقوبات في هذا الشأن ليس بالحل المناسب بل يجب أن تتواصل جهودنا جميعا لفرض إيجاد الحلول السلمية الكفيلة بمعالجة مختلف القضايا المطروحة .

إن وفودنا على يقين من أن اعتبار المجلس لما يساور الدول الأعضاء من انشغال إزاء هذه المسألة وإمغائه لنداءاتها من أجل انتهاج أسلوب الحكمة والتعقل للنظر في القضايا يمكنه أن يكسب مجلس الأمن مصداقية أكبر ويضفي على منظماتنا إشعاعا أكثر خدمة للأمن والسلم العالميين .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر ممثل موريتانيا على

الكلمات الرقيقة التي وجهها إليّ .

المتكلم التالي على قائمتي هو ممثل العراق . وأدعوه إلى شغل مقعد على

طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد النعمة (العراق) : يود وفد بلادي وأنتم في اليوم الأخير من

رؤاستكم لمجلس الأمن أن يعبر لكم عن التقدير العميق ، والإعجاب لما أبديتموه من

حكمة ومهارة في إدارة أعمال المجلس خلال هذا الشهر ، التي كانت متعددة وجسيمة .

إن إيمان الجميع أن قرارات المجلس المستندة إلى أحكام ومبادئ الميثاق لا بد أن تتصف بالإنصاف والعدالة ، لذلك أصبحوا لي أن أطرح بعض الأسئلة التي أثارها مشروع القرار المطروح أمام المجلس في الوثيقة S/23762 .

إن هذه الأسئلة تتمثل مباشرة بمبادئ الإنصاف والعدالة التي تتوخاها كل الدول الأعضاء من مجلس الأمن .

أولها ، سؤال جوهري - هل استنفذ مجلس الأمن كل الوسائل المتاحة له بموجب الفصل السادس من الميثاق لضمان امتثال الجماهيرية العربية الليبية للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) ؟

هل رفضت ليبيا القرار ٧٣١ (١٩٩٢) لكي ينتقل المجلس إلى الإجراءات الملزمة القسرية بموجب الفصل السابع ؟



ولماذا اتمت تصرف المجلس في هذه الحالة بالسرعة والقسوة لضمان تنفيذ قرار صدر قبل أقل من ثلاثة أشهر ، ولم يكن تصرفه بالمستوى نفسه ، إزاء قرارات المجلس الأخرى المعروفة ، وإزاء دول أخرى ومنها إسرائيل التي ترفض ولم تنفذ أي قرار من المجلس لعقود من الزمن . ولم يتخذ المجلس إزاء ارهابها البشع ضد الشعب الفلسطيني و ضد سيادة لبنان أي إجراء ولو لمرة واحدة ؟

بل إن المجلس لم يتصرف في الماضي القريب إزاء القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) بموجب الفصل السابع بنفس السرعة والمستوى ، رغم أن أحد طرفي النزاع لم يعلن موقفاً منه أو قبولاً بتنفيذه إلا بعد عام كامل .

هل تتناسب هذه الإجراءات الملزمة القسرية مع غايات القرار وأهدافه أم هي مصممة لتصبح إجراءات عقابية لفترة غير محددة من الزمن ؟ وهل راعى المجلس التبعات الاقتصادية المؤذية على اقتصاديات الدول المجاورة التي ستنتج عن هذا القرار ؟ إن الفقرة ٥٠ التي يتضمنها مشروع القرار لا تعني حلاً لمشكلات هذه البلدان ، فمن تجربة أزمة الخليج عانت الدول المتضررة من المقاطعة ضد العراق وما زالت تعاني ، وإن التوصيات التي اتخذها المجلس وفقاً للفقرة ٥٠ لم ينجم عنها تحسن يذكر في أوضاع هذه البلدان أو تصحيح للضرر الذي تعاني منه .

هل راعى المجلس الحاجات الإنسانية للسكان المدنيين الليبيين حينما قسدر واختار نوع الإجراءات القسرية الملزمة ؟ وبهذا الصدد نحذر من مغبة الانسياق في اتخاذ قرار تحت الفصل السابع ضد دولة عربية أخرى بهدف ارهاب شعبها .

معروف للجميع أن الجماهيرية العربية الليبية قد أعربت رسمياً للأمين العام للأمم المتحدة عن استعدادها للتعاون لتنفيذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، وقد أعربت عنه مرة أخرى من خلال رسالة وجهها الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى الأمين العام للأمم المتحدة الدكتور بطرس بطرس غالي في ٢٩ آذار/مارس تضمنت عدم ممانعة السلطات الليبية المختصة في أن يضع المتهمان نفسيهما طوعاً تحت تصرف الأمين العام لجامعة الدول العربية ، وإن ليبيا مستعدة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) في إطار القانون الدولي والشرعية الدولية والسيادة الوطنية للجماهيرية العربية الليبية .

إن مجلس جامعة الدول العربية باجتماعاته الثلاثة ، وآخرها على المستوى الوزاري ، عبر التضامن مع ليبيا انطلاقاً من إيمانه بعدالة وحكمة الموقف الليبي .

إن موقف ليبيا الذي يتصف بالحكمة ويتناسب مع ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية مونتريال يستوجب من المجلس اعطائه فرصة لتطويره وبما يرضي جميع الأطراف أننا لا نعتقد أن ضرراً سيلحق الأمن والسلم الدوليين إذا تمسك المجلس بالصبر ، وتابع بدأب الجهود للتوصل إلى الحل المطلوب ، خصوصاً وأن محكمة العدل الدولية تنظر في الموضوع وأن ليبيا قد أعلنت عن قبولها مسبقاً برأي المحكمة .

إن حسن النوايا والصبر والرغبة الصادقة كفيل باحتواء الازمة وايصالها إلى حل سليم .

إننا ضد الارهاب بكل أشكاله وبغض النظر عن الجهة التي ترتكبه . وإن العراق وشعبه الذي عانى عشرين شهراً طويلة من المقاطعة المستمرة دون مبرر ، ولا يزال يتحمل بصبر وجلد استمرارها ، ليدعو المجلس إلى أن يتريث وأن يقدر بانصاف وعدل جديده النتائج المترتبة على هذه الإجراءات القسرية على الشعب الليبي الشقيق ، وآلاً يبدع أعضاء مهيمنين فيه يصادرون قراره .

إن مجلس الأمن ، الجهاز الموقر المسؤول عن حفظ الأمن والسلم الدوليين ، قادر على أن ينسجم مع نفسه وأن ينصف الجميع في قراراته وأن يكون حقا محط آمال الجميع فيجب ألا يقع مرة أخرى تحت هيمنة دولة أو اثنتين تريدان فرض قوانينهما الداخلية على المجتمع الدولي .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أشكر ممثل العراق على الكلمات

الرقيقة التي وجهها إليّ .

المتكلم التالي ممثل أوغندا . أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والادلاء

ببيانه .

السيد كاروكوبيرو كامونانواير (أوغندا) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : اسمحو لي ، سيدي الرئيس ، أن أستهل كلمتي بتهنئتك على توليكم

(السيد كاروكوبيرو  
كامونانواير ، أوغندا)

رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر . وإن أوغندا تثق ثقة تامة بقدراتكم ومهاراتكم الدبلوماسية في إدارة أعمال هذه الهيئة بنجاح .

نود أيضا أن نشكر سلفكم ، الممثل الدائم للولايات المتحدة ، السفير توماس بيكرينغ ، على ترؤسه لأعمال المجلس في الشهر المنصرم .

وحيث أن هذه هي المرة الأولى التي نشارك فيها في مداوات المجلس منذ بدايته العام ، نود أن نفتتح هذه الفرصة لكي نهنئ السيد بطرس بطرس غالي على انتخابه أمينا عاما للأمم المتحدة . ونود أيضا أن نشيد بالسيد بيريز دي كوبيار لما قدمه من اسهامات قيمة في عمل هذه المنظمة في السنوات العشر الأخيرة .

ونود أيضا أن ننتهز هذه الفرصة لكي نرحب بكل الاعضاء الجدد في مجلس الأمن ونتمنى لهم النجاح خلال مدة ولايتهم . واسمحوا لي أن أعتنم هذه الفرصة أيضا لكي نعرب عن تقديرنا للأعضاء الذين انتهت مدة ولايتهم في نهاية العام الماضي لما قدموه من إسهام .

إننا ، إذ نشارك في هذه المناقشة ، نود أن نبدأ بالاعراب عن تعازينا القلبية المادقة لاسر واقارب ضحايا رحلة بان أميركان ١٠٣ ورحلة طائرة شركة اتحاد النقل الجوي ٧٧٣ . وقد شمرت أوغندا ببالح الاسى بصفة خاصة لموت البروفسور برايان لانفلانديز ، وهو مواطن بريطاني ترأس قسم الجغرافية في جامعة ماكيرييري لما يزيد عن ٣٠ عاما . فقد قضى هذا البروفسور نوبة وهو قابع في أمن وطمانينة في منزله نتيجة سقوط حطام الطائرة بان أميركان ١٠٣ في لوكربي .

تدين أوغندا كل أعمال الارهاب ، بما في ذلك اختطاف الطائرات ، أيا كانت الجهة التي تقتربها . من ثم ، تدين أوغندا حادث لوكربي الذي انطوى على تفجير طائرة بان أميركان والطائرة الفرنسية وتعرب عن تعازيها لاسر الضحايا . ونحن ندين المذنبين أيا كانوا ، ونعتقد أنه ينبغي تقديمهم للمحاكمة .

وكنا نحبذ أن تحل المسألة بالطرق السلمية تماشيا مع ايماننا بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية . ونظرا لذلك ، فقد رحبنا بعرض هذه المسألة على محكمة

العدل الدولية بوصفه خطوة ايجابية . ومن ثم ، فإننا نناشد كل أطراف هذا النزاع أن تسلك هذا السبيل . كما نناشد الأطراف أن تبدي التفاهم وأن تتعاون تعاوناً كاملاً مع إجراءات محكمة العدل الدولية ، بما في ذلك إبداء استعدادها لإتاحة كل المعلومات ذات الصلة بالتحقيق في هذه القضية .

وبنفس القدر من الأهمية ، نود أن نرحب بالخطوات التي اتخذها الطرفان لإشراك الأمم المتحدة في الموضوع وتفهمها له . ولهذا فمن الضروري ، بل مما لا بد منه أن يواصل الأمين العام للأمم المتحدة الاضطلاع بدور رئيسي هام بمساعيه الحميدة لكي يتوصل الى لب هذه المشكلة ويضمن حلها حلا سلميا .

ولهذا فإن لنا وطيدي الأمل في أن تعطي أية قرارات تصدر عن هذه المناقشة الأمين العام الوسائل اللازمة لتحقيق هذا الهدف بطريقة ودية . ولهذا نحث كل الأطراف المعنية على أن تقدم له الدعم اللازم وأن تسلك هذا المسلك .

ويجب على المجتمع الدولي أن يبدي تفهما للبلدان التي تحتفظ بعلاقات اقتصادية شائبة قوية مع ليبيا ، وفقا للمادة ٥٠ المتعلقة بالمشاكل الاقتصادية الخاصة الناتجة عن تنفيذ التدابير المتوخاة في مشروع القرار المعروض على المجلس ، لأنه قد لا يكون في وسع هذه البلدان أن تنفذ مشروع القرار تنفيذا كاملا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أشكر السفير كاروكوبييرو

كامونانواير ممثل أوغندا على كلماته الرقيقة التي وجهها إليّ .

وأود أن أحيط المجلس علما بأنني تلقيت رسالة مؤرخة في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٢

من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة ، نصها كما يلي :

"أتشرف بأن أطلب أن يوجه مجلس الأمن دعوة الى سعادة السيد أحمد

انجين أنساي ، الممثل الدائم لمنظمة المؤتمر الاسلامي لدى الأمم المتحدة ،

لمخاطبة المجلس وفقا للمادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت خلال نظر المجلس في

البند المتعلق بليبيا المدرج حاليا في جدول أعماله" .

وستنشر هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/23764 . إن لم

أسمع اعتراضا ، سأعتبر أن المجلس يوافق على توجيه دعوة الى سعادة السيد أحمد

انجين أنساي بمقتضى المادة ٣٩ .

نظرا لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك .

أدعو سعادة السيد أنساي الى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه .

السيد أنساي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، أشكركم

على إتاحة الفرصة لي للإدلاء ببياني أمام هذه الهيئة للمرة الثانية في هذا الشهر .  
إن منظمة المؤتمر الإسلامي تتابع بمزيد من القلق تفاقم الأزمة الناتجة عن  
إدعاءات بتورط ليبيا في تفجير طائرة بان أميركان فوق لوكربي وطائرة شركة اتحاد  
النقل الجوي فوق النيجر .

وقد أعربت عن هذه المشاغل ، كما أعرب عنها ، عن طريقكم لأعضاء مجلس الأمن ،  
السفير عبد الرحمن هاما ، المبعوث الخاص للسيد حميد الغبيد الأمين العام لمنظمة  
المؤتمر الإسلامي الذي زار نيويورك في وقت مبكر من هذا الشهر . وإنني ممتن لكم  
لاستقبالكم للمبعوث الخاص وتفهمكم العميق لوجهة نظر المنظمة فيما يتعلق بهذا  
الموضوع .

وكما أوضح المبعوث الخاص وكما أوضح في الرسائل السابقة للأمين العام  
لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، فإن المنظمة تدين دائما بشدة أعمال الإرهاب الدولي ،  
ولا تزال ملتزمة التزاما راسخا بالعمل من أجل القضاء على هذه الظاهرة بكل  
أشكالها ، وبخاصة لضمان سلامة الطيران المدني الدولي . وقد أكد من جديد مؤتمر  
القمة الإسلامي السادس الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر الماضي في داكار تصميم الدول  
الأعضاء في منظماتنا تميمها حاسما على التعاون المخلص في هذا الصدد مع المجتمع  
الدولي احتراماً للشريعة الدولية .

وفي هذا الصدد لاحظ مؤتمر القمة الإسلامي السادس في داكار بارتياح تأكيد  
ليبيا شجبها للإرهاب وادانتها له ، وكذلك استعدادها التام للتعاون بغية استئصال  
هذه الآفة . وقد أكد مؤتمر القمة من جديد تضامنه الكامل مع ليبيا ودعا إلى توافيق  
أية إجراءات اقتصادية أو عسكرية ضدها .

وبغية المساعدة على توضيح الحالة بما يرضي جميع الأطراف المعنية ، فنحن على  
اتصال بالسلطات الليبية على أرفع مستوى . وحكومة ليبيا لم تكتف بتقديم التأكيدات  
القاطعة بالتعاون بصدد الموضوع بل تتخذ الخطوات في هذا السبيل . فضلا عن اتخاذ

اجراءات قانونية خاصة بها ، فإنها أعربت عن استعدادها للتعاون مع السلطات القضائية في المملكة المتحدة والولايات المتحدة بغية التثبت من الحقائق بطريقة موضوعية نزيهة .

وبالاضافة الى ذلك ، تستجيب حكومة ليبيا استجابة عملية لجميع المبادرات الرامية الى الاهتداء الى حل سلمي عادل لهذه المسألة . وتحت بلدان ومنظمات دولية عديدة حكومات الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا على ممارسة ضبط النفس ونبذ سبيل المجابهة الذي يمكن أن ينتهك سلم المنطقة وأمنها انتهاكا خطيرا .

وبالنظر الى ما تقدم ، فقد كنا على ثقة بإمكانية حل هذه الازمة حلا سلميا دون اللجوء الى تدابير أو أعمال تأديبية ضد ليبيا . ونشعر بعميق القلق إزاء امكانية نظر مجلس الامن في اتخاذ اجراءات ضد ليبيا بمقتضى الفصل السابع من الميثاق . ونفهم أن مشروع القرار الذي قدمه بعض الاعضاء الدائمين يسعى الى فرض جزاءات وحظر جوي على ليبيا . وهذا ، بالاضافة الى أنه ليس له ما يبرره نظرا لاستعداد ليبيا للتعاون ، من شأنه أن يفسر من جانب الكثيرين بوصفه نهجا تعسفيا .

وأرى أنه من واجبي أن أعرب لأعضاء المجلس عن قلقنا حيال فرض جزاءات على ليبيا . ونحن مقتنعون أن هذا العمل لن يساعد على حل المسألة بل إنه بكل أسف وبدون فائدة سيزيد التوتر بين أعضاء المجتمع الدولي .

إن مشاعرنا بالتعاطف والمؤاساة العميقين إزاء أسر الضحايا الأبرياء للإنفجار المروع لطائرتي بان اميركان وشركة يو تي ايه لا تزال قائمة وماثلة في أذهاننا . ولكن لا تزال قائمة وماثلة بنفس الدرجة مشاعرنا بالتضامن والتعاطف مع ليبيا وشعبها في مواجهة هذه التوقعات المقلقة .

هذه الشواغل التي أُعرب للمجلس عنها هي شواغل الملايين والملايين من المسلمين في جميع أنحاء العالم الذين يبتهلون في شهر رمضان المبارك هذا من أجل السلم والمحبة والعدل لجميع الشعوب والدول . ونؤمن ايمانا عميقا بأنه من الممكن حل هذه المشكلة حلا سلميا على أساس احترام الشرعية الدولية .

وفي نفس الوقت الذي تؤكد فيه منظمة المؤتمر الاسلامي من جديد موقفها القاسم على المبدأ ضد الإرهاب ، أود أن أعرب عن أمني في أن يتناول المجلس هذا الموضوع بالعناية الواجبة دون أن يفرض أية جزاءات أو حظر على ليبيا ، خاصة وأنها مستعدة للتعاون مع المجلس .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أفهم أن المجلس على استعداد للمضي الى التصويت على مشروع القرار المعروف عليه . وما لم أسمع اعتراضا ، سأعتبر أن المجلس يوافق على ذلك .

نظرا لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك .

قبل أن أ طرح مشروع القرار للتصويت أعطي الكلمة أولا لاعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات قبل التصويت .

السيد جيسس (الرأس الأخضر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : كما ذكرت

في شهر كانون الثاني/يناير في المجلس لدى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، فإن الرأس الأخضر تدين بشدة أي عمل من أعمال الإرهاب الدولي أيا كان مرتكبه أو مكان ارتكابه أو زمنه .

إن مأساتيّ طائرة بان أميركان الرحلة ١٠٣ وطائرة شركة يو تي ايه الرحلة ٧٧٢ مثلان صارخان مهلكان على الطبيعة الوحشية للإرهاب والتدمير الذي يسببه ، ذلك الارهاب الذي لا يخدم غرضا ويتسبب في ازهاق أرواح بريئة .



لقد انضمنا الى صرخة أسرة الأمم في إدانة هذين الحدين الإرهابيين وحششنا كل من تورطوا في هذه الأنشطة الشريرة على أن يضعوا حدا لها على الفور وأن يمثلوا للقواعد الأساسية للسلوك الإنساني المتحضر . ونعرب مرة أخرى عن أعق مشاعر الأسف لافراد أسر الضحايا .

في شهر كانون الثاني/يناير الماضي ، عندما ناقش المجلس هذه المسألة ، صوت وفدي مؤيدا للقرار ٧٣١ (١٩٩٣) للتعبير عن إدانته القوية للإرهاب . واليوم ، نحن على وشك اعتماد مشروع قرار بشأن فرض الجزاءات على ليبيا . ومشروع القرار مصدر بعض المعوقات بالنسبة لنا .

أولا ، بينما نؤمن بقوة بأن الفردين اللذين ارتكبا الجرائم الفظيعة التي تسببت في الحادثين المأساويين ، حادثي بان أمريكيان رحلة ١٠٣ ويو تي ايه رحلة ٧٧٢ ، ينبغي أن يحاكموا وأن يعاقبا ، نعتقد أن معايير القانون الدولي ينبغي الامتثال لها أيضا . ونعتقد أنه من الأهمية البالغة أن تظلم الهيئة القضائية التابعة لهذه المنظمة - محكمة العدل الدولية - بدورها ما دام الأمر يتعلق بمسألة قانونية ، كما ورد في الفقرة ٣ من المادة السادسة والثلاثين من الميثاق . ومن الأصح أن يتخذ المجلس اجراء بعد أن تتخذ محكمة العدل الدولية - وهي تنظر الآن في هذه المسألة - قرارا بشأن القانون المطبق ، إذا كان هناك قانون ، فيما يتعلق بمسألة الاختصاص القانوني . وبالإضافة الى ذلك ، والأهم من ذلك ، كما أوضحت في عملية اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) في كانون الثاني/يناير الماضي ، لا يسمح دستور الرأس الأخضر بتسليم مواطنينا . وبذلك يصعب علينا أن نوافق على تدابير يمكن أن تتناقض مع ذلك المبدأ الدستوري لبلدنا .

ثانيا ، نرى أن الجزاءات اجراء ينبغي للمجلس ألا يتخذها إلا باعتباره الملاذ الأخير ، وأنه قبل التفكير في الجزاءات واتخاذ قرار بشأنها ، يتعين على المجلس ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، أن يسعى الى استنفاد جميع الإمكانيات لإيجاد حل سياسي تفاوضي . وفي هذه الحالة ، نعتقد أنه لو توفر لدينا مزيد من الوقت لربما أمكن التوصل الى حل تفاوضي يتعلق بتسليم هذين الفردين .

لهذه الاسباب ، سمنتمنع عن التصويت على مشروع القرار هذا . ونؤكد مرة أخرى إدانتنا القوية لجميع أعمال الإرهاب الدولي ونعرب عن استعدادنا لمحاكمة ومعاقبة من ارتكب هذه الجرائم وفقا للقانون .

السيد أيلالا لاسو (إكوادور) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : في

٢١ كانون الثاني/يناير من هذه السنة اتخذ مجلس الامن بالإجماع القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، الذي حث فيه حكومة ليبيا على أن تقدم فوراً رداً كاملاً وفعالاً على الطلبات المقدمة من فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ، بغية تحديد المسؤولية عن الاعمال الإرهابية المرتكبة ضد رحلة بان آم ١٠٣ ورحلة يو تي ايه ٧٧٢ . وقد أعرب مجلس الامن في جلسته المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ، باشتراك رؤساء دول وحكومات أعضائه ، عن القلق العميق إزاء أعمال الإرهاب الدولي وأكد ضرورة أن يواجه المجتمع الدولي كل هذه الاعمال بطريقة فعالة .

لقد تضمن القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ضمن فقرات منطوقه فقرة محددة تطلب من الامين العام أن يسعى الى التماس تعاون الحكومة الليبية لتقديم رد كامل وفعال على الطلبات المقدمة من فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة . وقد أوفد الامين العام ، بموجب ذلك الحكم ، عدداً من البعثات الى ليبيا واتخذ خطوات أحيط مجلس الامن بنتائجها .

واقترحت البلدان غير المنحازة عدة مبادرات منذ بداية هذه السنة من أجل تيسير الحل التفاوضي لهذه المشكلة الخطيرة المعقدة . وقد وجدنا صعوبات عديدة على طريقنا إلا أنها لم تضعف عزمنا على تحقيق التنفيذ السليم للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) حتى لا يجد المجلس نفسه مضطراً الى اتخاذ مزيد من الاجراءات في هذه الشأن . ولسوء الطالع ، لا القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ؛ ولا إعلان رؤساء الدول والحكومات المعتمد في ٣١ كانون الثاني/يناير ولا الخطوات الجادة التي اتخذها الامين العام تنفيذاً للفقرة ٤ من ذلك القرار ؛ ولا الجهود التي لا تكل التي بذلها أعضاء حركة عدم الانحياز قد أدت الى دفع ليبيا الى الامتثال للطلبات المقدمة لها في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) .

ويشكل مشروع القرار الذي ينظر فيه المجلس ضغطاً قوياً على ليبيا ، ولكن في نفس الوقت يشكل فرصة أخرى تتاح لها للامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٣) . ولو حدث هذا قبل ١٥ نيسان/أبريل ، من الواضح أنه لن تكون ثمة حاجة الى تطبيق الجزاءات المنصوص عليها في مشروع القرار . وفي هذا الصدد تتقدم إكوادور بنداء ودي خاص الى ليبيا بالتعاون مع مجلس الامن بطريقة واضحة لا لبس فيها . ومن شأن ذلك أن يجنب تنفيذ التدابير المنصوص عليها في الفقرة ٣ من مشروع القرار .

وأود أن أبلغ مجلس الامن بأنه في ٢٧ آذار/مارس قام وزراء خارجية مجموعة ريو ، الذين اجتمعوا في بوينس آيريس ، بالتأكيد من جديد على نبذهم القاطع والإجماعي للإرهاب مهما كان مصدره ، ووصفوا الإرهاب بأنه وسيلة غير مقبولة للتعبير السياسي وعامل يعتبر مؤامرة ضد السلم والاستقرار العالميين .

وتأمل إكوادور أن تقوم كل البلدان ، في مواجهة التحديات التي فرضتها التغييرات العميقة في المسرح الدولي ، بالإسهام في وضع الاسس لنظام جديد يختفي فيه القسر والعنف ؛ وتحترم فيه حقوق الإنسان وحقوق الدول ؛ ويمكن أن نعيش فيه في جو من السلم والامن ؛ ويمكن أن ينتعش فيه التعاون بين الأمم والشعوب ؛ ويكفل فيه التقدم الواسع النطاق عن طريق الحرية والديمقراطية .

وسيموت وفدي وفقاً للمبادئ التي أعربنا عنها .

السيد مومبونغوي (زمبابوي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تدين

زمبابوي بأشد العبارات الإرهاب بجميع أشكاله . ونحن على وعي كامل بالآلم والمعاناة والمجزرة التي تنجم عنه ، وفي اعتقادنا أنه ما من قضية أو هدف يمكن أبداً أن يبرره . وينبغي لأعضاء المجتمع الدولي أن يتكاتفوا في ضمان استئصال الإرهاب الذي يشكل تهديداً للسلم والامن الدوليين . لقد كانت زمبابوي تشعر بالفضب بصفة خاصة بسبب الخسائر المأساوية التي لا لزوم لها في أرواح الابرياء والتي نجمت عن التفجير الإرهابي لطائرة بان أم في رحلة ١٠٣ ويوتي ايه في رحلة ٧٧٢ .

ونحن نود محاسبة المسؤولين عن ذلك . وقد ذكر وفد بلادي ، لدى تعليل تصويته أمام هذا المجلس قبل شهرين ، أن القرار ٧٣١ (١٩٩٣) يسعى الى تحقيق هدفين رئيسيين : إرسال رسالة واضحة بأن المجتمع الدولي مصمم على التصدي بشكل حاسم للإرهاب ، وضمان تقديم مرتكبي تفجير طائرتي "بان آم" و "يو تي ايه" للمحاكمة .

ولدى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، أصرت زمبابوي وغيرها من بلدان عدم الانحياز الاعضاء في المجلس على إعطاء الأمين العام دورا واضحا في التماس حل دبلوماسي سلمي للنزاع بين ليبيا والاعضاء الثلاثة في المجلس . وكان انطباع زمبابوي حينئذ بأن أي إجراء لاحق يتخذه المجلس بشأن هذه المسألة سيسترد بتقرير الأمين العام . وهذا التقرير معروض علينا اليوم . وقد درسته حكومة بلادي بتأن وأحاطت علما بنتائجها . وفي حين أن الأمين العام لم يتمكن من الإبلاغ عن تحقيق النجاح القاطع في جهوده الرامية الى التماس تعاون ليبيا من أجل الاستجابة لمطالب الاعضاء الثلاثة في هذا المجلس ، فقد خلص الى أن هناك بعض التطور في موقف حكومة ليبيا ، وأشار الى أن يأخذ مجلس الأمن ذلك في الاعتبار لدى مداولاته حول هذه المسألة في المستقبل . وإننا نحيي الأمين العام على تقريره ، وعلى الجهود التي يبذلها لحسم هذه الازمة وعلى مشورته .

إن زمبابوي ، كما تشهد المحاضر ، تؤكد باستمرار أن جميع قرارات مجلس الأمن ، كما هو منصوص عليه في الميثاق ، ملزمة ويجب التقيد بها . ويوشك المجلس الآن على البت في مشروع قرار يفرض تدابير معينة على ليبيا بمقتضى الفصل السابع من الميثاق . وما برحنا ، منذ أن عمم هذا المشروع للمرة الأولى ، ندرس بحرص مسألة ما اذا كان الاستناد الى الفصل السابع يعد أفضل سبيل في هذه المرحلة . ولا بد لي أن أعلن أن وفد بلادي يشعر بانزعاج بالغ بسبب الاستناد الى الفصل السابع في هذه المرحلة : لا لأنه سيكون عملا متسرعاً فحسب ، بل أيضا لأنه يتجاهل المشورة الحكيمة للأمين العام ، ويتغافل بعض أحكام الميثاق ذات الصلة . وزمبابوي تترى أنه لا ينبغي النظر في اللجوء ، في حالة كهذه ، الى أحكام الجزاءات المنصوص عليها في الفصل

السابع من الميثاق إلا كملاذ أخير ، خاصة في ضوء آثارها المدمرة لا على السكان المدنيين الأبرياء في البلد المستهدف فحسب بل أيضا على المنطقة بأكملها وما يتجاوزها .

إن الفصل السادس من الميثاق ينص على وسائل أخرى ينبغي استنفادها قبل اللجوء الى الفصل السابع . ونحن لا نعتقد أن الوسائل الدبلوماسية السلمية قد استنفدت . وأن أي إجراء متسرع بمقتضى الفصل السابع في ظل هذه الظروف سيشكل في التزام مجلس الأمن بتسوية المنازعات بالمقام الأول عن طريق التفاوض والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية واللجوء الى الترتيبات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية ، كما هو منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة .

إن النزاع موضوع مشروع القرار المعروف علينا هو أيضا موضوع البحث الحالي في محكمة العدل الدولية في لاهاي . وينص الميثاق على أنه ينبغي للأطراف في المنازعات ذات الطابع القانوني - كقاعدة عامة - أن يعرضوها على محكمة العدل الدولية . وفي حين لا توجد قاعدة محددة في الميثاق تستبعد النظر في آن واحد في المسألة من جانب هذين الجهازين الرئيسيين في منظماتنا ، ترى زمبابوي أن واضعي الميثاق قصدوا أن يكمل هذان الجهازان جهود بعضهما البعض بدلا من العمل بطريقة قد تفضي الى نتائج متناقضة .

إن مجلس الأمن ، باتباعه سبيل الفصل السابع في الوقت الذي لا تزال القضية معروضة على المحكمة الدولية ، يجازف بخطر نشوء أزمة مؤسسية كبيرة . ولن تقوض أية أزمة مؤسسية كهذه ، والتي يمكن بوضوح تجنبها ، هيبة منظومة الأمم المتحدة برمتها ومصداقيتها وسلامتها فحسب ، بل ستوهن أيضا الثقة الدولية في قدرة مجلس الأمن على أن ينفذ ، بطريقة حكيمة وموضوعية ، ولايته المنصوص عليها في الميثاق . ونحن على اقتناع بأنه كان من الأفضل لمصلحة التعاضد المؤسسي أن ينتظر مجلس الأمن نتيجة الاجراءات القضائية في محكمة العدل الدولية .

وتعلق زمبابوي أهمية كبرى على حكم القانون في العلاقات فيما بين الدول . وعلى المجلس ، بوصفه الهيئة المكلفة بالمسؤولية الأساسية عن صيانة السلم والأمن الدوليين ، أن يولي الأهمية الواجبة للقانون الدولي ، بما في ذلك الاتفاقيات الدولية . وقد أكدت زمبابوي ، لدى تعليق تصويتها لدى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، على صلة اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ بالمسألة المعروضة علينا . وأن ليبيا وأعضاء المجلس الثلاثة المعنيين أطراف في اتفاقية مونتريال لقمع الأعمال غير القانونية المخلة بأمن الطيران المدني . وأن عضوين منهم وليبيا يعترفون باختصاص محكمة العدل الدولية بمقتضى أحكام المادة ١٤ من تلك الاتفاقية لتكون حكما في أية مسألة تتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية ، كما هو الحال في القضية الراهنة . ولذلك ، نرى أنه كان لمداوات المجلس أن تستفيد من فتوى المحكمة .

إن هذا المجلس المكون من ١٥ عضوا يعمل نيابة عن ما مجموعه ١٧٥ دولة عضو في الأمم المتحدة . وهذا يعني أن ١٦٠ دولة وضعت أمنها ، وربما بقاءها ذاته ، في أيدي هؤلاء الأعضاء الـ ١٥ . وهذه مسؤولية مهيبة وجسيمة يتحملها كل عضو في المجلس . ومن ثم ، مما له أهمية حاسمة أن يكون كل قرار يتخذه المجلس قادرا على الصمود أمام الغصص الدقيق من قبل الدول الأعضاء المائة والستين التي من المتوقع من المجلس أن يعمل باسمها . ولن يتسنى ذلك إلا إذا أصرّ المجلس على الاسترشاد بقراراته وإجراءاته بالميثاق والاتفاقيات الدولية الأخرى . ولا بد أن تترتب على أي نهج يفترض أن القانون الدولي تصنعه أصوات الاكثريية في مجلس الأمن آثار بعيدة المدى تلحق أضرارا لا يمكن تلافيها بمصادقية وهيبة المنظمة ، مع ما في ذلك من عواقب وخيمة على استقرار وسلم أي نظام عالمي .

السيد غاريخان (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : عند اتخاذ

القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، اتيحت لي الفرصة لان اؤكد على نحو قاطع بغض الهند القوي لجميع أشكال الإرهاب ، ولا سيما الإرهاب الدولي ، والإرهاب الذي تمارسه الدولة أو تدعمه بجميع أنواعه . وقد أملى هذا تأييدنا للقرار ٧٣١ (١٩٩٣) . وما برحت الهند ضحية لهذا الإرهاب ولا يضاهاها أحد في رغبتها في القضاء عليه . ونحن ملتزمون التزاما تاما بكفاح المجتمع الدولي ضد هذا الخطر .

وفي تعليقي للتمويت على القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، أعربت عن رأي مفاده أن هذا القرار طرح أسئلة معقدة وهامة تستحق الاهتمام الدقيق . وقد أثبتت التطورات منذ ذلك الحين ، في إطار الجهود المبذولة لتنفيذه ، صحة ذلك التقدير . والمسائل التي ينطوي عليها ذلك قد تصبح أشد تعقداً من خلال اعتماد مشروع القرار الحالي .

وقد شجّع وفدي وغيره من أعضاء حركة عدم الانحياز في المجلس أن يدرج في القرار ٧٣١ (١٩٩٣) الفقرة ٤ من المنطوق التي يطالب فيها بتسخير هبة وموارد الأمين العام خدمة لقضية السلم ورحب وفدي بهذا الإدراج . ويود وفدي أن يسجل عميق تقديره للأمين العام لجهوده المبذولة في الاتجاه المنشود ولاستعداده لمواصلة بذل مساعيه الحميدة . ونود كذلك أن نشيد بالجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية على مستوى رفيع في محاولتها لتشجيع الحل السلمي . ولم تآل مجموعة عدم الانحياز في المجلس ، التي تتشرف الهند بأن تكون المنسقة لها لهذا الشهر ، من أجل التوصل الى حل سلمي . إن هذه الجهود لم تذهب هباء لأنه كما ورد في تقرير الأمين العام المؤرخ في

٣ آذار/مارس ،

"كان هناك بعض التطور في [الموقف] ... وقد يرغب مجلس الامن في أن ييأخذ ذلك في الاعتبار لدى تقرير مسار الإجراءات التي سيتخذها مستقبلا" . (S/23672) ،

(الفقرة ٦)

ويرى وفدي أن الاعمال المضمونية للمجلس ينبغي أن تأخذ في الاعتبار رأي الأمين العام المتروكي ، وخصوصا فيما يتصل بالمسائل ذات الأثار الأعم والأوسع ، وكذلك التوافق

العام في الآراء بين الاعضاء في الأمم المتحدة . وأرى أن من المهم ومن الأساسي لهذا المجلس أن يأخذ في اعتباره المشاعر السائدة بين أعضاء المنظمة في مجموعهم لسدى اتخاذ مثل هذه القرارات البالغة الأهمية .

ومنذ أن صدر تقرير الأمين العام حصلت تطورات في الحالة توحى بأن إتاحة مزيد من الوقت وإبداء مزيد من الصبر في متابعة الجهود المتعددة الأطراف الحالية كان يمكن أن يؤديا إلى نتائج أفضل . وترى أن خطورة المسائل وآثارها المتوقعة وغير المتوقعة تتطلب ألا ندخر جهدا في سعينا للتوصل إلى حل يعزز من ناحية حسن النية والسلم والتعاون في الجهود الدولية ، ومن ناحية أخرى يردع على نحو قاطع الإرهاب بجميع أنواعه .

وشمة جانب متصل وبالغ الأهمية يتمثل في تحديد الظروف التي لن تسري الجزاءات فيها على الإطلاق أو تُرفع في ظلها . وقد تحرّرت بلدان عدم الانحياز في المجلس وبعضة وفود أخرى القيام مع مقدمي مشروع القرار بإدخال مزيد من الدقة في الفقرات ذات الصلة . وقد أبدى مقدمو مشروع القرار استعدادهم للعمل معنا في هذا الصدد . إلا أن من المؤسف أنه لم يتسن إزالة الغموض من المشروع بشأن هذه النقطة .

في هذه القضية الحالية ، لم تمل العملية القضائية إلى نهايتها . وبسبب الإمكانية الواسعة لهذه القضية ، فإن الرأي المتروكي لمحكمة العدل الدولية في الجوانب القانونية للمسائل المعنية لا يمكن إلا أن يخدم قضية السلم والقانون الدولي . وأن قليلا من التأخير في انتقال مجلس الأمن إلى المرحلة التالية من أعماله ، كان ، لذلك ، يمكن أن يستحق النظر الإيجابي . وينبغي أن يتسنى لهذين الجهازين الرئيسيين للأمم المتحدة أن يعملوا بطريقة تعزز فعالية كل منهما وهيبته في سبيل خدمة قضية السلم والأمن الدوليين .

إن المقصود من المادة ٥٠ من الميثاق أن تكون اعترافا بمسؤولية المجلس عن تخفيف المشاكل الخاصة للبلدان الشالشة والناشئة عن تنفيذها الأمين للتدابير القسرية بموجب الفصل السابع . وقد أكد وفدي الإعراب عن هذا القلق في الماضي ويجسد أن من الضروري أن يؤكد مرة أخرى أهمية هذه الأحكام . وفي ضوء الخبرة السابقة . كنا



نرى أن من الضروري أن يتضمن مشروع قرار اليوم اعترافاً أوضح من المجلس بهذه المسؤولية ، مع الالتزام باتخاذ تدابير محددة وعملية وفعّالة للمعالجة العاجلة لجميع المشاكل التي تعرض على المجلس .

أود أن أؤكد من جديد أن الهند ستواصل السعي حتى في هذه المرحلة ، مع وفود عدم الانحياز وغيرها من الوفود ، ومقدمي مشروع القرار ، لتعزيز التوصل في وقت مبكر إلى حل تفاوضي للقضايا السياسية التي يتناولها مشروع القرار . وفدي على اقتناع بأنه ينبغي استخدام الوقت المتاح من الآن وحتى ١٥ نيسان/أبريل استخداماً وافياً لهذا الغرض . ويفهم وفدي ويؤيد الهدف الرئيسي لمقدمي مشروع القرار ، ألا وهو توجيه إخطار لا لبس فيه لجميع الذين يinxرطون في أعمال الإرهاب ، بطريقة مباشرة أو عن طريق المساعدة المادية أو السياسية أو المعنوية للإرهابيين ، وعزم المجتمع الدولي على مكافحة الإرهاب واستئصال شأفته من وسطنا ولدينا بعض الخلافات مع المشاركين في تقديم مشروع القرار حول الطرق والوسائل المقترحة في هذه المرحلة ، ولكن ليس حول الدوافع كما ذكرت للتوّ .

ولهذه الأسباب التي أوضحتها سيمتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار

الوارد في الوثيقة S/23762 .

السيد لي داويو (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : سيدي الرئيس ،

منذ اتخاذ مجلس الأمن لقراره (٧٣) (١٩٩٢) ، قام الأمين العام للأمم المتحدة وبلدان المغرب ، وجامعة الدول العربية وبعض بلدان عدم الانحياز ، بالعمل دون كلل سعيًا لإيجاد حل عن طريق المفاوضات لحادثتي إسقاط طائرة تابعة لشركة بان أم في رحلتها رقم ١٠٢ وطائرة تابعة لشركة "يو تي إيه" في رحلتها رقم ٧٧٢ . ونود أن نعرب عن تقديرنا وشكرنا لجهودهم . وقد عقدت محكمة العدل الدولية مؤخرًا جلسات استماع بشأن هذا الموضوع ، مما يساعد دون شك في توضيح الحقائق واكتشاف الحقيقة عن طريق التحقيقات .

ما برحت حكومة الصين تعارض معارضة قاطعة جميع أشكال الإرهاب وتدينها إدانة قوية . وفي مناسبات عديدة قمنا بإدانة الأنشطة الإرهابية في هذين الحادثن

إدانة قوية وأعربنا عن عميق مواساتنا للضحايا وأسرهـم . وتؤمن الصين ، على غرار البلدان الأخرى ، أنه يجب إيقاع العقاب الواجب ، بالإرهابيين . ولكننا نعتقد أيضا بأن معاقبة الإرهاب ينبغي أن تستند الى أدلة قاطعة وأن تتفق مع أحكام القانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة . وتؤيد الصين الاضطلاع بتحقيقات جادة ودقيقة ومنمفة وموضوعية لحادثتي التدمير ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والمبادئ ذات الصلة في القانون الدولي . كما نعتقد بأنه يجب إنزال العقاب اللازم بالمجرمين بعد إدانتهم . ونؤيد تسوية المنازعات الدولية عن طريق المشاورات السلمية ، ونؤيد مواصلة الأمين العام مساعيه الحميدة ومواصلة الأطراف المعنية الأخرى مساعيهـا الحميدة حول هذا الموضوع .

ومن حيث المبدأ فإننا لا نؤيد فرض العقوبات ضد ليبيا من جانب مجلس الأمن ، لأن العقوبات لن تساعد على تسوية المسألة ، بل بالأحرى من شأنها أن تعقد المسألة على نحو متزايد ، وتزيد من حدة التوتر في المنطقة وستترك آثارا اقتصادية خطيرة على البلدان المعنية في المنطقة . لقد أعربت عدة دول عربية وبعض الأعضاء في بلدان عدم الانحياز عن قلقهم البالغ بشأن العقوبات الواردة في مشروع القرار . لقد تقدمت هذه الدول أيضا ببعض الأفكار البديلة من أجل إدخال تعديلات على مشروع القرار . إن الصين تؤيد مقترحات هذه الدول .

إن وفد الصين يناشد الأطراف المعنية مواصلة جهودها ويناشد الجانب الليبي أن يتبنى موقفا يتسم بالتعاون ، وذلك من أجل إزالة الخلافات من خلال المشاورات والحوار . ويحدونا الأمل في أن يواصل الأمين العام الاضطلاع بدور نشط . ولنا خالص الأمل في أن يواصل المجتمع الدولي العمل من أجل إيجاد حل عادل ومعقول للنزاع ، مما يمكن من تفادي تنفيذ اجراءات العقوبات ضد ليبيا .

ولسوف تمتنع الصين عن التصويت على مشروع القرار المعروض على المجلس .

السيد السنوسي (المغرب) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : عندما صوتت

بلادي منذ أكثر من شهرين لصالح القرار (٧٣) (١٩٩٣) أرادت بذلك أن تضم صوتها بدون أي التباس وبقوة إلى إدانة الأعمال الارهابية المرتكبة ضد الطيران المدني والتي يترتب عنها فقدان أرواح بشرية كثيرة .

فإن المغرب الذي يحترم ميثاق الأمم المتحدة أراد بذلك الإعراب عن تضامنه في إطار محاربة العنف لتفادي حدوث مثل هذه الأفعال التي تعتبر من بقايا عهد بائس ، ألا وهو عهد الحرب الباردة .

ولهذا فإن بلادي منشفلة باحترام الشرعية ، وقد بذلت جهدا في إطار اجتماعات دول عدم الانحياز الأعضاء في المجلس من أجل إبراز دور الأمين العام وللعمل على التأكيد بأن تطبيق القرار (٧٣) (١٩٩٣) سيتم في إطار الاحترام التام للقانون الدولي .

ومن أجل ذلك فقد أصررنا على تقوية دور الأمين العام في هذا المضمار علما بأن العلاقات الموجودة بين ليبيا والدول الثلاث المعنية بالأمر لا تسمح بتطبيق سهل لهذا القرار الذي كان يرمي في نفس الوقت إلى إرسال إنذار ووسيلة لإنهاء ماضٍ حزين . إن مجلس الأمن رغم اختلاف وتعدد أشغاله لم يبق مكتوف الأيدي وقد ساعد كل عضو من أعضائه في البحث عن حل طبقا للقرار (٧٣) (١٩٩٢) .

وإن بلادي من جهتها ، نظرا للصدقة العريقة التي تربطها بالدول الثلاث المتبنية للقرار وبالشعب الليبي حاولت بكل ما لديها من وسائل لتفادي الحالة التي نعيشها اليوم . وكان لنا الأمل الكبير لإقناع تلك الدول لعدم متابعة هذا الإجراء كما أننا حاولنا إقناع الآخرين لإبداء تعاونهم في تطبيق القرار (٧٣) (١٩٩٢) .

لقد قامت جامعة الدول العربية من جهتها بمجهودات جبارة لإيجاد حل في إطار احترام روح ونص ميشاق الأمم المتحدة ويوم البارحة حاولت هذه المنظمة إقامة جسر بين مجلس الأمن وليبيا بروح بناءة وإيجابية . وفي هذا الإطار ركزت جهودها على البحث عن حل وسط بين مواقف متضاربة ، وما زالت وبنفس الحماس مستعدة في يومنا هذا لمتابعة عملها على كل المستويات في إطار مجلس الأمن ورئيسه ومع الأمين العام للأمم المتحدة وليبيا .

وإن الجامعة العربية تنوي دائما إقناع ليبيا بالامتثال للقرار (٧٣) (١٩٩٢) بكامله ، وتطمح كذلك إلى الاستمرار في اتصالاتها مع المجلس لخلق الظروف المناسبة للتطبيق الكلي لهذا القرار .

وإذا كنا لم نتمكن لحد الآن من وضع العناصر المقبولة من الجميع ، فالكل يفهم معنى وأسباب اصرارنا . إن انتماءنا ، مثل ليبيا ، لاتحاد المغرب العربي ولافريقيّا والعالم العربي والإسلامي يفرض علينا واجب الأخوة . وهذا الجانب يلزمنا أيضا بالبحث عن كل الوسائل لاجتناب الأسوأ ، أي تفادي تفاقم الوضع وإقامة سوء التفاهم والتوتر لأمد بعيد .

فالعلاقات العريقة والمتينة التي تربطنا بالدول الثلاث المعنية تفرض علينا أيضا واجب النصيحة لمزيد من الاعتدال والتريث .



الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أطرأ الآن على التصويت مشروع

القرار الوارد في الوثيقة S/23762 .

أجري تصويت برفع الأيدي .

المؤيدون : الاتحاد الروسي ، أكوادور ، بلجيكا ، فرنسا ، فنزويلا ، المملكة

المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ،

هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : الرأس الأخضر ، زمبابوي ، الصين ، المغرب ، الهند .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : نتيجة التصويت كما يلي :

هناك ١٠ أصوات مؤيدة مقابل لا شيء مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت . اعتمد مشروع

القرار بوصفه القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) .

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت .

السيد بيكرينغ (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : قبل أكثر من أربعة أشهر قدمت حكومتي ، إلى جانب حكومتي فرنسا والمملكة المتحدة ، أدلة إلى مجلس الأمن تثبت تورط حكومة ليبيا في التدمير الوحشي لطائرتين مدنيّتين . وقد أدى هذا العمل إلى مقتل ٤٤ مدنيا بريئا من أكثر من ٣٠ بلدا بطريقة وحشية . وبالنسبة لليبيا ، لم يكن هذا العمل أمرا شادا بل ، لسوء الطالع ، جزءا من تاريخ طويل وحافل بتأييد الإرهاب والجهود الرامية إلى زعزعة استقرار حكومات أخرى .

إن الأدلة التي تكشف تورط ليبيا في أعمال الإرهاب هذه تبين إخلالا خطيرا بالسلم والأمن الدوليين . وهي تبرز تماما اتخاذ هذا المجلس لتدابير بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

لقد طالبنا ليبيا بالتقيد بالطلبات الأربعة الواردة في القرار ٧٣١ (١٩٩٣) وهي : تسليم المتهمين بتفجير الطائرة بان أمريكيان الرحلة ١٠٣ لتقديمهما إلى المحاكمة في الولايات المتحدة أو المملكة المتحدة والوفاء بمطالب القضاء الفرنسي ، وكشف النقاب عن كل ما تعرفه عن تفجير طائرة بان أمريكيان الرحلة ١٠٣ وطائيرة يو تي إيه الرحلة ٧٧٢ ، واتخاذ خطوات ملموسة لوقف دعمها للإرهاب ، ودفع التعويضات المناسبة .

وقبل أكثر من شهرين ، حث هذا المجلس بالإجماع ، نيابة عن المجتمع الدولي ، الحكومة الليبية على الاستجابة بشكل كامل وفعال للمطالب الأربعة . ويوضح القرار هذا أيضا تصميم المجلس على وجوب امتثال ليبيا لهذه المطالب . وكما نعرف ، للأسف الشديد ، أن جهود الأمين العام وجامعة الدول العربية وجهات عديدة أخرى من أجل أن تمثل ليبيا قد أحبطت نتيجة استمرار رفض ليبيا التعاون مع الطلبات المحددة في القرار ٧٣١ (١٩٩٣) .

لقد بت مجلس الأمن الآن في قرار الجزاءات المعروض علينا . والإجراء السخي اتخذناه يتسم حقا بأهمية بالغة . وإن جوهر المسألة هنا هو ما إذا كان المجتمع الدولي مستعد لأن يدعم أقواله بالأفعال وأن يبين أنه سيحمي نفسه من دولة تمارس

الإرهاب . وإن الوسائل التي تم انتقاؤها في هذا القرار مناسبة ، فهذه الجزاءات مدروسة ودقيقة ومحدودة . وهي رد متعدد الاطراف وغير عنيف وسلمي على أعمال عنيفة ووحشية . وهي الرد المنصوص عليه في الميثاق بوصفها الخطوة الملائمة المقبلة للتصدي لأي خطر يحيق بالسلم والامن الدوليين . وقد وضعت هذه الوسائل بشكل يتناسب والجريمة - تدمير ليبيا الإجرامي والوحشي للطائرات المدنية - والغرض منها معاقبة حكومة ليبيا وليس جيرانها أو أية دولة أخرى .

إن المجتمع الدولي ، بقطع الصلات الجوية مع ليبيا وفرض الحظر على المواد العسكرية وسحب المستشارين والفنيين والمختصين العسكريين وتخفيض عدد الدبلوماسيين الليبيين وغيرهم من الموظفين في جميع أنحاء العالم الذين أساءوا استعمال مراكزهم في كثير من الأحيان ، يود أن يوضح أمرين هما : أولا ، انه لن يتساهل إزاء هذه الاخطار التي تحدث بالسلم والامن الدوليين ، وثانيا ، انه مستعد لاتخاذ إجراءات سياسية متضافرة ضد الانتهاك المستمر للالتزامات وقواعد السلوك الدولية المتمثل في الإرهاب الرسمي الليبي . وهذه الرسالة هي أفضل ضمان بأن يصون مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ، مستخدما سلطاته الفريدة المحددة بمقتضى الميثاق ، حكم القانون ويضمن الحل السلمي للاخطار المحيطة بالسلم والامن الدوليين حاضرا ومستقبلا .

وهذه رسالة هامة نأمل جميعا أن تأخذها ليبيا على وجه السرعة في الاعتبار عن طريق الامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٣) والوفاء بالتزامها حيال المواطنين الاجانب في ليبيا . وإذا عمدت إلى ذلك الآن فسيغلق هذا الفصل على وجه السرعة . إن وقف تنفيذ هذه الجزاءات حتى ١٥ نيسان/ابريل يتيح الفرصة لليبيا للقيام بذلك . والخيار واضح الآن ومتروك قطعا لليبيا .

#### السير ديفيد هناي (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

منذ عشرة أسابيع ، وبالتحديد في ٢١ كانون الثاني/يناير ، اتخذ مجلس الامن القرار ٧٣١ (١٩٩٣) الذي حث الحكومة الليبية على الامتثال لطلبات فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة كما يرد في الوثائق المعروضة على المجلس . انقضت عشرة أسابيع دون أن تتخذ حكومة ليبيا أية خطوة جادة صوب الامتثال لهذه الطلبات . وقد مضى قرابة



أربعة أشهر منذ أن قدمت تلك الطلبات لأول مرة . وما برحت ليبيا تراوغ وتسعى بكل الوسائل إلى التنصل من مسؤولياتها وإعاقة المجلس من اتخاذ الإجراءات .  
ومن بين المقترحات التي قدمتها ليبيا في الأيام الأخيرة التريث في الامتثال للطلبات الواردة في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) حتى ظهور نتيجة المرافعات التي تجريها ليبيا في محكمة العدل الدولية . وكما ذكر ممثل المملكة المتحدة في المحكمة ، فإننا نرى أن طلب ليبيا ، وإن كان يسعى إلى الحيلولة دون أن تتخذ المملكة المتحدة أي إجراء ضد ليبيا ، يقصد به ، في واقع الأمر ، التدخل في ممارسة مجلس الأمن لمهامه وصلاحياته بموجب ميثاق الأمم المتحدة . ونحن نرى أن مجلس الأمن له كل الحق بأن يعنى بمسائل الإرهاب والتدابير اللازمة لمعالجة أعمال الإرهاب في أية حالة أو منع الإرهاب في المستقبل . ومن شأن أي رأي مخالف لذلك أن يقوّض المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين المناطة بالمجلس بموجب المادة ٢٤ من الميثاق . وبالتالي ، من شأنه أن يضعف إلى حد كبير قدرة المجلس على صيانة السلم والأمن في ظروف لا يمكن التنبؤ بها في المستقبل .

إن حكومتي تقدر تقديراً بالغا الجهود التي يبذلها الأمين العام والعديد من الحكومات عملاً بقرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) لضمان امتثال حكومة ليبيا لذلك القرار . ونحن ممتنون بصفة خاصة إلى الوزراء العرب الذين ذهبوا إلى طرابلس في الأسبوع الماضي في محاولة لإقناع الزعيم الليبي بالامتثال وتسليم المتهمين لتقديمهما إلى المحاكمة . وقد توخى مقدمو مشروع القرار الثلاثة أكبر قدر من الحرص للسماح بمتسع من الوقت لكي تثمر هذه الجهود . ومن المؤسف ، يبدو الآن - من تقارير الأمين العام وما توصلت إليه بعثات الوزراء العرب والبيانات الأخيرة الصادرة عن السلطات الليبية - أن ليبيا ، دون أن يتخذ هذا المجلس إجراء آخر ، لا تعتزم الامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) .

ولذلك ، فإننا نؤمن انه يتعين على المجلس أن يتخذ خطوة أخرى . إن القرار الذي اتخذناه اليوم يمثل ، في رأينا ، رداً متوازناً ومدروساً بدقة إزاء التهديد الذي تشكله أعمال حكومة ليبيا دعماً للإرهاب وعدم استجابتها للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) . وإن

الهدف الوحيد من الجزاءات التي يفرضها هذا القرار ضمان الامتثال للغقتين ١ و ٢ منه . وقد أعدت الجزاءات في حد ذاتها بدقة تحقيقا لهذا الهدف . كما انها تقتصر على ثلاثة مجالات هي الطيران والاسلحة ومكاتب وموظفي الحكومة الليبية في الخارج . ونظرا للأحداث المفجعة التي تشكلت الخلفية المباشرة للمسألة المعروضة على المجلس - أي تدمير طائرتين أودى بحياة ٤٤١ شخصا من أكثر من ٣٠ جنسية - فإنه من المناسب تماما أن نطالب بقطع الصلات الجوية مع ليبيا إلى أن تمتثل السلطات الليبية للقرار ٧٣١ (١٩٩٣) . كما انه نظرا لتورط ليبيا في الإرهاب والوسائل التي تستخدمها فإنه من المناسب تماما فرض الحظر على الاسلحة والمطالبة باتخاذ تدابير ضد بعثات الحكومة الليبية في الخارج ، وخاصة مكاتب الخطوط الجوية العربية الليبية .

لقد أجرينا مشاورات مكثفة مع جميع أعضاء المجلس ، وياخذ القرار في الاعتبار عددا من الاهتمامات التي أعرب عنها . وعلى سبيل المثال ، فإن استثناء الرحلات التي تقتضيها حاجة إنسانية يقصد به الرحلات المتملة بموسم الحج .

وقد أدرجت اشارات ، بناء على طلب بعض البلدان المجاورة ، إلى حق الدول الوارد في المادة ٥٠ من الميثاق في أن تتشاور مع المجلس إذا واجهتها مشاكل اقتصادية خاصة .

ولن تسري الجزاءات إلا في ١٥ نيسان/ابريل . وستعطي هذه المهلة الوقت اللازم لليبيا لأن تتخذ الخطوات التي تمكن من تحاشي توقيع الجزاءات تماما . ونأمل ، حتى في هذه المرحلة المتأخرة أن تثوب ليبيا إلى رشدها وأن تمتثل لهذه الطلبات .

والحكم المتعلق بالاستعراض والوارد في الفقرة ١٣ من القرار يوضح أن المجلس سيكون على استعداد للرد بالايجاب في حالة امتثال ليبيا . ويجب أن تؤكد الأهمية البالغة التي تعلقها حكومة بلدي على المطلب الوارد في الفقرة ٢ من القرار الحالي التي تتضمن عنصرين : أولا ، الالتزام القاطع من جانب ليبيا بوقف جميع أشكال أعمال الارهاب ووقف تقديم جميع أشكال المساعدة إلى المجموعات الارهابية ، وثانيا ، الاجراءات الفورية الملموسة من جانب ليبيا لإظهار تخليها عن الارهاب . وأنا على ثقة من أن جميع أعضاء المجلس سيفهمون السبب في أن الالتزام الشفوي البسيط بالتخلي عن الارهاب ليس كافيا في حد ذاته في حالة ليبيا . وقد سمعنا هذه البيانات من العقيد القذافي في الماضي ، إلا أن السلطات الليبية واصلت بعد ذلك ، باعترافها ، تقديم المساعدة المباشرة إلى الارهابيين . وأذكر ببساطة على سبيل المثال ، ما حدث عام ١٩٧٣ عندما احتجزت السفينة كلوديا وهي تحمل شحنة وزنها خمسة أطنان من الاسلحة موجهة إلى الجيش الجمهوري الايرلندي المؤقت ، واغتيال طابطة الشرطة ايغون فليتشير عام ١٩٨٤ برصاصة أطلقت من المكتب الشعبي الليبي في لندن ، والحادث الذي وقع في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ عندما أوقفت السفينة اكسوند في خليج بيسكاي وهي تحمل ١١٠ أطنان من الاسلحة والمتفجرات الموجهة إلى الجيش الجمهوري الايرلندي المؤقت .

ولهذا فإن خطر الارهاب الليبي ليس من وحي الخيال ، بل حقيقة . وليست البلدان الثلاثة المقدمة لمشروع القرار هي وحدها التي تتعرض للمعاناة منه . بل كما قلت ، فقد قتل مواطنون ينتمون إلى ما يزيد على ٣٠ بلدا في الحادثتين

الوحشيتين لرحلتي بان أميركان وشركة اتحاد النقل الجوي . إن العالم كله يهتم بمكافحة الارهاب . وفي البيان المتفق عليه في اجتماع قمة المجلس في ٣ كانون الثاني/يناير أعرب أعضاء المجلس ، في إطار التزامهم بالأمن الجماعي ، عن بالغ قلقهم إزاء أعمال الارهاب الدولي وأكدوا

"الحاجة إلى قيام المجتمع الدولي بالتصدي لجميع هذه الاعمال على

نحو فعال" . (S/PV.3046 ، ص ١٤٢)

وهدف الارهابيين في كثير من الاحيان هو تقويض جهود الامم المتحدة وغيرها في السعي إلى تحقيق حلول سلمية للمنازعات الدولية . وهم يمثلون في الواقع خطرا من أكبر الاخطار التي تهدد السلم في جميع أنحاء العالم ، ويشهد ذلك السلم في الشرق الاوسط . ولو تحقق للارهابيين النصر ، لتعرض حكم القانون والسلم والأمن الدولييين للخطر المباشر . وبإصدار هذا القرار يكون مجلس الأمن قد تصرف بما يتسق تماما مع مسؤوليته الأساسية عن صيانة السلم والأمن الدولييين .

وأود أن أضيف نقطة أخرى فقط . فالحكومة الليبية عليها التزامات تجاه المواطنين الأجانب الذين يعيشون في ليبيا ويجب أن تتقيد بهذه الالتزامات ، التي تتضمن السماح لهم بحرية المغادرة إذا أرادوا ذلك . ويجب أن ننظر بكل جدية إلى أية قيود تفرض على هذه الحرية .

وختاما ، أؤكد مرة أخرى على أننا لا نود أن نفرض جزاءات في حد ذاتها . وكنا نأمل ألا تكون ضرورية . ولا نزال نأمل ألا تكون ضرورية . ولا يزال هناك وقت قبل ١٥ نيسان/ابريل ليتخذ العقيد القذافي الخطوات اللازمة لتجنب تنفيذ الجزاءات .

السيد مريميه (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : إن الإرهاب

الدولي آفة لها خطر شديد على العلاقات الدولية وتهدد أمن الدول . وعلى مجلس الأمن مكافحة جميع أشكال هذه الآفة . والاعمال التي ترتكب ضد الطيران المدني الدولي ظاهرة بغية للغاية من مظاهر هذا الارهاب .

لقد لقي أربعمئة وواحد وأربعون من الضحايا الذين ينتمون إلى ٣٠ بلدا حتفهم في حادثين ارهابيين ، أحدهما ضد بان أميركان في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ والآخر ضد شركة اتحاد النقل الجوي في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . ويعرب وفد بلدي اليوم عن مواساته للضحايا وأسرههم . إن الإرهاب الموجه للنقل الجوي هو ما يعني بالتمدي له القرار الذي اتخذناه الآن .

ومنذ شهور تطالب فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ليبيا ، التي يواجه عدد من مواطنيها اتهامات خطيرة ، أن تساهم بطريقة فعالة في مسار العدل . وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر أصدرت كل حكومة من الحكومات الثلاث إعلانا موجها إلى السلطات الليبية يحتوي على طلبات محددة تتعلق بالإجراءات القانونية ويطالب بتنفيذها دون ابطاء . ونظرا لعدم ورود أية استجابة من حكومة طرابلس ، اختارت البلدان الثلاثة سبيلا يقوم على أساس حكم القانون ، أي مجلس الامن .

وفي ٢١ كانون الثاني/يناير الماضي ، اتخذ المجلس بالاجماع قرارا يحث السلطات الليبية على الاستجابة بطريقة تامة وفعالة للطلبات الموجهة اليها بالإسهام في القضاء على الارهاب الدولي . ولم يُمتثل لهذا القرار . ولا تلقى الجهود المتكررة من جانب الأمين العام وجامعة الدول العربية وجيران ليبيا إلا المناورات التسوية . ولكي لا يتراجع مجلس الامن عن موقفه ، فقد أُجبر على اتخاذ تدابير جديدة لحمل ليبيا على مواجهة مسؤولياتها . وقد قام بذلك الآن باتخاذ القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) الذي شاركت فرنسا في تقديمه .

والجزاء التي يفرضها هذا القرار على ليبيا متوازنة ومناسبة . وهي تتعلق بمجالات ثلاثة ، الاسلحة والطيران وموظفي البعثات الدبلوماسية والقنصلية ، وهي المجالات التي يمكن أن تستخدم في تدعيم الارهاب الدولي .

ولهذا فإن هذه الجزاءات انتقائية ومناسبة . وهي لا تهدف إلى الإضرار بالشعب الليبي غير المسؤول عن أعمال قادمة . والدليل على ذلك هو أنه ادراكا لاهمية الحج الديني إلى مكة ، سيوفر المجلس التراخيص اللازمة للذهاب إلى مكة للحجاج الذين يرغبون في ذلك .

وختاما ، يود وفد بلدي أن يؤكد أن هذا القرار يوفر للقادة الليبيين موعدا نهائيا . والجزاءات الموقعة لن تصبح سارية حتى ١٥ نيسان/ابريل . ونأمل أن تستخدم السلطات الليبية هذه المهلة استخداما مفيدا .

السيد هاتانو (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تعارض  
اليابان الارهاب بكل أشكاله . وفي جهد لتوضيح الحقائق المحيطة باسقاط طائرة بان أمريكان في رحلتها ١٠٣ وطائرة شركة اتحاد النقل الجوي في رحلتها ٧٧٢ اللتين كان من بين ضحاياهما مواطن ياباني ، ناشدت اليابان الحكومة الليبية مرارا أن تمتثل لقرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) . وقد حاولت أيضا حكومات ومنظمات دولية عديدة أخرى ، بما في ذلك أميننا العام وجامعة الدول العربية ، أن تحظى بتعاون ليبيا . ومما يؤسف له أنه بالرغم من هذه المساعي لم تتمكن ليبيا حتى الآن من تقديم رد ايجابي على الطلبات .

وعندما اتخذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) في ٢١ كانون الثاني/يناير كان من المتوقع أن يضطر مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير أخرى إن لم تمتثل ليبيا للقرار . وللأسف ، فإن التطورات اللاحقة في هذه الحالة تستدعي اتخاذ المجلس لقرار جديد .

واليابان مصممة على مواصلة العمل من أجل التوصل إلى حل للحالة الصعبة والقضاء على الارهاب الدولي . وتحث اليابان الحكومة الليبية على الامتثال التام للقرار الحالي لمجلس الأمن دون ابطاء شديد ، وإذا أمكن ، قبل ١٥ نيسان/ابريل . وقد أيد وفد بلدي اتخاذ القرار على أمل الحصول على هذا الامتثال .

السيد اردوس (هنغاريا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : إن الجرائم التي تقترن بالارهاب الدولي والتي تؤدي إلى ازهاق أعداد لا تحصى من الأرواح البشرية في جميع أرجاء العالم لا تزال من أخطر مشاكل عصرنا . ولهذا ، من الطبيعي تماما أن يتناولها مجلس الأمن على نحو جاد وبإحساس شديد بالمسؤولية . ومن ثم ، إن مجلسنا يدرس أعمال الارهاب المرتكبة ضد رحلتي بان أمريكيان ويو تي إيه ، نظرا لأن هذه الأعمال تشكل دون أدنى شك تهديدا للسلم والأمن الدوليين .

واليوم ، ونحن ننظر للمرة الثانية في مصير رحلتي بان أمريكيان ويو تي إيه ، يجب أن نلاحظ ، وإن كان قد انقضى ما يزيد على شهرين منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) ، إن ليبيا لم تمتثل بعد لأحكامه . وتصبح هذه الحقيقة أكثر مدعاة للأسف لأن الأمين العام للأمم المتحدة ، فضلا عن جامعة الدول العربية وبلدان أخرى لم يبدؤوا وسعا لتشجيع وتيسير تنفيذ ذلك القرار . كل هذا يلقي الشك على قيمة البيانات التي تصدر إعرابا عن الاستعداد للتعاون مع مجلس الأمن والاعراب عن الايمان بأهمية الالتزام الوطني والتعاون الدولي في الكفاح ضد الارهاب .

إن هنغاريا إذ تأخذ في الاعتبار الأهمية الحيوية للموضوع المعروض علينا اليوم ، فضلا عن مصداقية وسلطة الأمم المتحدة ، رأيت ولا تزال ترى بأن مجلس الأمن يجب أن يتخذ مزيدا من التدابير لضمان الامتثال لقراراته .

نحن لا يسعدنا تنفيذ الجزاءات ضد دولة عضو في الأمم المتحدة بموجب الفصل السابع من الميثاق ، خصوصا ضد بلد تربطنا معه علاقات مثمرة من التعاون الاقتصادي . ولهذا ، نأمل أن تستجيب الحكومة الليبية إلى الطلبات الواردة في قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) وأن تلتزم على نحو سليم بنبذ الارهاب . ونأمل أن تستفيد الحكومة الليبية من الفترة منذ الآن حتى منتصف نيسان/ابريل لتعيد النظر في موقفها . ويراودنا الأمل أيضا بأنها سترى في الدور الذي يُطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يضطلع به في هذا السياق ، فضلا عن الأنشطة المحتملة التي تقوم بها الدول الأخرى أو مجموعات الدول الأخرى ، فرصة لتنتشل نفسها من الموقف الحالي . ونحن ، من جانبنا ، نود

أن نرى مجلس الأمن وقد اجتمع في أقرب فرصة ممكنة وفقا للقرار الذي اتخذتوا من أجل تقرير أن الظروف التي حدثت بالمجلس إلى فرض جزاءات ، لم تعد قائمة ، مما يسمح لنا بأن يستأنف على نحو عاجل الصلات العادية والطبيعية مع ليبيا .

وأما في ذلك صوتت هنجاريا لصالح القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) ، لأننا نعتبر أنه من الضروري أن نتصرف على الصعيد الفردي والجماعي ضد أي تحد ينطوي على إرهاب مهما كان نوعه ومصدره ، وأن نرفض بعزم جميع أشكال التواطؤ ، وأن نبذل قصارى جهدنا لنضع حدا فاصلا لهذه الجريمة ضد البشرية .

السيد هوهنفلنر (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن موقف

النمسا بشأن الارهاب واضح وثابت وقاطع . إننا ندين بقوة كل أشكال وكل أعمال الارهاب ونظرا لأن الارهاب هو بحق مشكلة دولية يتعين مكافحتها دوليا - نطلب إلى جميع أعضاء المجتمع الدولي الانضمام إلى الجهود الرامية إلى القضاء على الارهاب وزيادة تعزيز تعاونها تحقيقا لهذه الغاية على الصعيد العالمي-فضلا عن الصعيد الاقليمي . إن الارهاب هو أخطر تهديد للسلم والأمن الدوليين . ولهذا ، من المناسب أن يتناول مجلس الأمن بحزم هذه المسألة . والنمسا ، كطرف في كل الصكوك ذات الصلة المناهضة للارهاب ، ترى أن العمل الذي اتخذته المجلس في هذا الميدان ينبغي أن يسترشد بالمبادئ الواردة في هذه الاتفاقيات .

في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بمناسبة اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) ، وصفت ذلك القرار بأنه خطوة هامة في الجهود المتضافرة دوليا ضد ويلات الارهاب الدولي ، نظرا لأنه حث ليبيا على الاسهام في هذه المهمة . وأود باسم النمسا أن أشيد بكل أولئك الذين اضطلعوا بجهود لتحقيق امتثال ليبيا لالتزاماتها ، وبخاصة الأمين العام للأمم المتحدة ، وجامعة الدول العربية ومختلف بلدان المنطقة المعنية . ومن المؤسف أن ليبيا لم تمتثل بعد لالتزاماتها بموجب ذلك القرار . ومن ثم ، صوتنا لصالح القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) .

إن هذا القرار يفرض جزاءات معينة ضد ليبيا تستهدف تحقيق امتثال ليبيا



لالتزاماتها بموجب القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . والجزاءات ليست هدفا في حد ذاتها . وهي ليست عقوبة ؛ إنها تفرض لدفع عضو معين في المجتمع الدولي إلى الامتثال لالتزاماته بموجب ميثاق الأمم المتحدة . وقد أكد بلدي دوما أهمية إقامة علاقة متوازنة وملائمة بين الاهداف ، من ناحية ، والسبل والوسائل الرامية إلى تحقيق هذه الاهداف ، من ناحية أخرى .

وعلاوة على ذلك ، من الجلي أن الجزاءات سيتعين رفعها ما أن يتحقق التنفيذ الكامل من جانب البلد المعني لالتزاماته . ولهذا ، أكدت النمسا دائما ضرورة وضع معايير موضوعية للأحكام الخاصة بإنهاء الجزاءات . وفي هذا الصدد ، أود أن استرعي الانتباه بصفة خاصة إلى الفقرتين ١٢ و ١٣ من القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) .

تسمح الفقرة ٣ بمدة ١٥ يوما أخرى قبل تطبيق الجزاءات ضد ليبيا . ونود أن نكرر تأكيد ندائنا إلى ليبيا لكي تفتنم هذا الوقت للوفاء بالتزاماتها .

السيد لوزنسكي (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية) : كما

سبق أن ذكر ممثل الاتحاد الروسي في مجلس الأمن ، عند اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، فإنه يدين بصورة قاطعة لاليس فيها الارهاب الدولي ، الذي يشكل خطرا سافرا على أمننا المشترك ، ويعتقد أنه على جميع الدول أن تتعاون في تحديد المسؤولية عن ارتكاب الاعمال الارهابية .

إن الاتحاد الروسي ، استرشادا بالرغبة في ضمان التقيد بالقرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، الذي اتخذه مجلس الأمن بالاجماع ، دون اللجوء إلى إجراء تنفيذه بالقوة ، ما فتئ بالتعاون مع دول أخرى ، يحاول لمدة شهرين حتى الآن إقناع السلطات الليبية بالاستجابة لرغبة المجتمع الدولي . ولسوء الطالع ، فإن هذه الجهود ، بما فيها المساعي الحميدة للأمين العام للأمم المتحدة ، لم تحقق النتائج المرجوة .

وتبعاً لذلك ، لم يجد مجلس الأمن أمامه بديلا سوى اتخاذ قرار آخر ينص على تدابير إنفاذ لضمان التقيد بالقرار الذي اتخذه مسبقا . وقد اضطرت روسيا إلى المضي في هذا الحل ، رغم أن هذا لم يكن سهلا علينا بالنظر إلى علاقاتنا الودية الطويلة الامد مع ليبيا .

وحكومة روسيا تتوقع أن تنظر ليبيا الى الحالة نظرة واقعية ، وأن تقر الامتثال لرغبات المجتمع الدولي ، وأن تحسن الاستفادة من فترة حسن النية التي حددها القرار ، وأن تنفذ قرار مجلس الأمن ، وعند ذلك لن تكون هناك حاجة الى تطبيق الجزاءات .

السيد نوتردام (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : قبل شهرين صوتت بلجيكا لصالح القرار ٧٣١ (١٩٩٢) . ويندرج تصويتنا اليوم تحت نفس المنطق . لقد أدانت بلجيكا دوما اللجوء الى الارهاب الدولي بجميع أشكاله وأيا كانت المحاولات المبذولة لتبريره . ولذلك فإنها عازمة على تقديم الدعم الثابت والقوي لجميع الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمكافحة خطر الارهاب الدولي . وفي هذا السياق ، هذا السياق وحده ، يكمن دافع التصويت الايجابي لوفد بلادي . وفي الحقيقة ، فإن الجزاءات المتخذة اليوم محدودة بوضوح في نطاقها ، وهي تتصل مباشرة بأعمال الارهاب الجوي التي كانت سبب القرار ٧٣١ (١٩٩٢) وستظل نافذة مادامت السلطات الليبية لا تمتثل لذلك القرار .

وأود أن أشيد اشارة خاصة بجهود أميننا العام ، وجامعة الدول العربية ، وبلدان عدم الانحياز ، في محاولة ضمان امتثال السلطات الليبية للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) . وللأسف ، لم تثمر هذه الجهود النتائج المنشودة ، وهذا أمر يؤسف له ، خاصة بالنسبة للبلدان المجاورة لليبيا ، التي ستتعرض الآن لآثار أزمة ليست طرفا فيها .

ويسر بلجيكا بوجه خاص أن تلاحظ احتواء القرار على التعديلات المختلفة التي قدمت خلال المفاوضات التي جرت خلال الأيام القليلة الماضية . واننا نرى انه اعطيست مهلة اسبوعين ، ونأمل أن تستفيد السلطات الليبية من هذه المهلة للاستجابة لمطالبات مجلس الأمن . وتلاحظ بلجيكا ايضا أن اللجنة المنشأة بموجب القرار الذي اتخذناه توا متمكن من النظر ، على أساس وجود حاجة إنسانية هامة ، في أي طلب للاستثناء من الحظر على الرحلات .

لقد كان من الضروري ، في ضوء موقف طرابلس ، الحفاظ على مصداقية المجلس . وتأمل بلجيكا أن يقنع هذا القرار السلطات الليبية بالتعاون بنشاط في الامتثال للقرار ٧٣١ (١٩٩٢) . وبالإضافة الى ذلك ، نعتقد أن تصويت اليوم سيساعد ، في المستقبل ، على ردع أية دولة عن تأييد المنظمات الارهابية سواء بطريقة مباشرة او غير مباشرة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تمشيا مع تقاليد المجلس ، اود

في نهاية هذه الجلسة أن القي بيانا بصفتي ممثل فنزويلا .

لقد اعرب مجلس الامن ، من خلال القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، عن تأييده بالاجماع للقضاء على الارهاب ، وحث ، بوجه خاص ، حكومة ليبيا على أن تستجيب استجابة كاملة فعالة للطلبات الموجهة اليها بغية تحديد المسؤولية عن الاعمال الارهابية المرتكبة ضد رحلة بان امريكان ١٠٣ و رحلة يوتي ايه ٧٧٢ . وقد أعرب وفد فنزويلا عن موقفه ، و اشار الى أن قضية السلم والامن الدوليين ، كما نراها ، تتطلب ردا حاسما وقاطعا على جميع أشكال الإرهاب . وفي تلك المناسبة ، أكدنا على مضمون اعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة المعتمد في قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د - ٢٥) والاعلان الخاص بتعزيز الامن الدولي المعتمد في قراراتها ٢٦٢٥ (د - ٢٥) و ٢٧٢٤ (د - ٢٥) .

ونود اليوم أن نعرب عن تقدير وفد بلادي العميق للجهود التي يبذلها أميننا العام ، السيد بطرس بطرس غالي ، سعيا الى ايجاد حل تفاوضي مع حكومة ليبيا يجنب تطبيق الجزاءات . ومن الواضح أن البعثات المتكررة التي قام بها مبعوثه الخاص استخدمت كل خيار دبلوماسي ممكن . وفي هذا الصدد ، نود ايضا أن نشيد بالمساعي الحميدة التي بذلتها جامعة الدول العربية . ولا شك لدينا في أن الآلية المنشودة في القرار ٧٣١ (١٩٩٢) كانت مجسدة تجسيدا ممتازا في شخص الامين العام للأمم المتحدة ، ومركزه يتيح له امكانيات القيام بمهمة المساعي الحميدة التي أوكلها اليه مجلس الامن بموجب القرار ٧٣١ (١٩٩٢) ، ونحن نشجب عدم اغتنام ليبيا لتلك المساعي الحميدة .

إننا نجد أنفسنا الآن في وضع معقد للغاية تترتب عليه آثار مختلفة الأشكال لا تغرب عن بالنا . ولدى تصويتنا الايجابي على القرار ٧٤٨ (١٩٩٣) اليوم وضعنا في اعتبارنا ظروف الحكومة الليبية ورغباتها ، ولكن وضعنا أيضا في اعتبارنا رغبات ٣٢ جنسية مختلفة ينتمي اليها ضحايا الاعمال الارهابية التي دعت المجلس الى اتخاذ القرار ٧٣١ (١٩٩٣) . كما أننا نتفق مع رغبات المجتمع الدولي ، الذي يريد عن حق ألا تغلت أعمال الارهاب الدولي من العقاب . ونحن نعتقد أن العمل على غير ذلك سيشجع القيام بأعمال أخرى من هذا النوع في المستقبل .

ويعتقد وفد بلادي أن هذه ليست مجرد قضية تهم ليبيا ومجلس الأمن وحدهما ؛ إنها قضية يطلب فيها المجتمع الدولي العدالة وسط فراغ مؤسسي يجد مجلس الأمن نفسه مجبرا على سد هذا الفراغ . فهذه مسؤوليته ، وهي مسؤولية يتحملها اليوم في اتخاذ هذا القرار .

ونظرا الى الحاجة الى تعزيز اجراءات منظومة الأمم المتحدة بأكملها ، تؤكد فنزويلا من جديد الحاجة الى تزويد المنظومة بآليات قانونية قادرة على معالجة هذا النوع من النشاط الاجرامي المعروض الآن على المجلس . ان الارهاب سمة متكررة وغير مقبولة للواقع السياسي المعاصر ؛ وإننا نكرر طلبنا بإنشاء محكمة جنائية دولية تكون مكملة لمحكمة العدل الدولية .

ويفهم وفد بلادي أن المجلس ومحكمة العدل الدولية جهازان منفصلان ، وأنه يتعين على هذين الجهازين التابعين لمنظومة الأمم المتحدة أن يمارسا اختصاصهما بطريقة مستقلة . ولكن من الأهمية بمكان أن يفهم الرأي العام انه وان كان من المفضل صدور قرار متزامن من قبل الهيئتين فإن عدم وجود مثل هذا القرار المتزامن لا يجوز أن يمتنع أيًا منهما من اتخاذ اجراء وأن اجراءات أي منهما لا تعني تجاهل مسؤوليات الآخر .

وأخيرا ، وفيما يتعلق بنطاق نظام الجزاءات الذي يقره هذا القرار ، تؤكد فنزويلا أن تتقدم ببناء آخر الى حكومة ليبيا ، التي ترتبط معها بلادي بعلاقات

ديبلوماسية ومنتشاطر معها مصالح اقتصادية ، بأن تفي ليبيا بشروط القرار ٧٣١ (١٩٩٢) قبل الموعد المحدد بيوم ١٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ الوارد في هذا القرار الاخير .  
والآن استأنف مهمامي رئيسا لمجلس الامن .  
ليس هناك متكلمون آخرون في قائمتي . بذلك يكون مجلس الامن قد اختتم المرحلة الراهنة من نظره في البند المدرج على جدول أعماله . وسيبقي مجلس الامن المسألة قيد النظر .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٥٠





